مَنْهَجُ القُرآنِ اَلْكَرِيْمِ في إِبْطَالِ اَلْحِيَلِ

أحمد حسن صالح محمد الفقيه

أستاذ التفسير وعلوم القرآن المساعد–جامعة الإيمان

ملخص البحث:

تناول هذا البحث منهج القرآن الكريم في إبطال الحيل حيث تعرض لبيان مفهوم الحيل لغةً واصطلاحاً والفرق بينهما وبين الذرائع وكذا أنواع الحيل المذكورة في القرآن الكريم سواءً كانت في الجانب العقائدي أو الأحكام الشرعية العملية ومنهج القرآن في إبطال الحيل وقطع دابرها بما يكشف عن المنهجية القرآنية الفريدة في معالجة وساوس النفس البشرية وانحرافاتها.

المقدمة:

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على إمام المرسلين محمد بن عبد الله الصادق الأمين ﷺ وعلى آله وصحبه أجمعين والتابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين أما بعد:

فإن الحيلة على الله لترك ما أمر أو لفعل ما زجر عنه، محرمة شرعاً، وفاعلها مخادع لله ورسوله، وما يخدع إلا نفسه لا من يعلم السر وأخفى، قال تعالى: {يَعْلَمُ خَائِنَةَ الأَعْيُنِ وَمَا تُخْفِي الصُّدُورُ}[غافر: ١٩] وقال:{يَعْلَمُ مَا فِي أَنْفُسِكُمْ فَاحْذَرُوهُ} [البقرة: ٢٣٥]، وقال:{إِنْ تُخْفُوا مَا فِي صُدُورِكُمْ أَوْ تُبْدُوهُ يَعْلَمْهُ اللَّهُ} [آل عمران: ٢٩].

بل إن خطرات الوساوس يعلمها سبحانه كما قال: {وَلَقَدْ خَلَقْنَا الإِنْسَانَ وَنَعْلَمُ مَا تُوَسْوِسُ بِهِ نَفْسُهُ وَنَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْ حَبْلِ الْوَرِيدِ} [ق: ١٦].

وقال سبحانه: {مَا تَكُونُ فِي شَأْنٍ وَمَا تَتْلُو مِنْهُ مِنْ قُرْآنٍ وَلا تَعْمَلُونَ مِنْ عَمَلٍ إِلا كُنَّا عَلَيْكُمْ شُهُوداً إِذْ تُفِيضُونَ فِيهِ وَمَا يَعْزُبُ عَنْ رَبِّكَ مِنْ مِثْقَالِ ذَرَّةٍ فِي الأَرْضِ وَلا فِي السَّمَاءِ وَلا أَصْغَرَ مِنْ ذَلِكَ وَلا أَكْبَرَ إِلا فِي كِتَابٍ مُبِينٍ} [يونس: ٦١].

وعليه فإن المؤمن إذا استشعر رقابة الله تعالى فإنه لا يمكن أن يُقْدِمَ على الحيل ليخالف أمر الله فيقع في عقوبته سبحانه، وقد ساق لنا القرآن بعض الحيل التي فعلتها بعض الأمم للتنصل من التكاليف الشرعية بمنهجيتة الفريدة التي تكشف خبثهم وتعري حيلتهم وتسوق الحجة والموعظة التي تنتهي بإنزال العقوبة لكي لا يتمادى أهل الحيل أو يظنوا أنهم استطاعوا أن يخدعوا الله بحيلهم؛ جزاء على فعلهم وعظة وعبرة لغيرهم من الأمم؛ لأن الله يملي للظالم حتى إذا أخذه لم يفلته. وهذا ما سأتناوله في هذه الدراسة، والله أسأل التوفيق والعون، والحمد لله رب العالمين.

أسباب اختيار الموضوع:

١- إبراز دور القرآن في معالجة وساوس النفس البشرية التي تلجأ إلى الحيل للالتفاف على الأوامر الإلهية.

٢- الوقوف على نوع من أنواع إعجاز القرآن في معرفة طرق إفحام الخصم المحتال.

٣- الكشف عن أسرار القرآن وأسلوبه في عرض القصص القرآني ومعالجة شبه الكافرين وحيل العصاة التي يستخدمونها للتحلل من الأوامر الشرعية.

٤- الاطلاع على آراء المفسرين والاستفادة منها لفهم كتاب الله.

أهداف هذه الموضوع:

١- إيجاد مرجع متخصص في منهج القرآن في إبطال الحيل يمكن الرجوع إليه عند إرادة تعميمه على جميع القرآن.

٢- التضلع العلمي لما أخبرنا الله عنه في كتابه الكريم من حيل الكافرين والعصاة.

٣- فهم بعض المسائل الواردة في القرآن الكريم سواء كانت فقهية أو أصولية أو من أخبار الأمم الماضية.

٤- التفقه في دين الله من خلال معرفة بعض ما أخبرنا الله عنه في كتابة.

الدراسات السابقة:

لقد ألّف العلماء في الحيل قديماً وحديثا وبينوا ما يصح وما لا يصح فمنهم من أفردها بالتأليف ومنهم من عقد لها باباً، ومن هذه المؤلفات:

أ- المخارج في الحيل، للإمام محمد بن الحسن بن فرقد الشيباني الحنفي (ت: ١٨٩هـ)، وقد حصل خلاف في نسبة الكتاب إليه.

ب- الحيل والمخارج للإمام أحمد بن عمرو بن مهير المعروف بالخصاف (ت: ٢٦١هـ).

ومن المؤلفات في الحيل لغير الحنفية:

١- في صحيح البخاري أفرده الإمام البخاري بكتاب في صحيحه وترجم له باسم "كتاب الحيل".

٢- بيان الدليل على بطلان التحليل لشيخ الإسلام ابن تيمية. وهو أوسع وأجمع ما كتب في الحيل، وقد يفهم من عنوانه أنه خاص بالكلام على بطلان التحليل، إلا أن ابن تيمية جعل هذه المسألة مدخلا للكلام على الحيل، وربما اختارها لأنها أشهر الحيل.

٣- شفاء العليل في اختصار إبطال التحليل لمحمد بن علي البعلي الحنبلي (ت: ٧٧٨هـ) وهو اختصار لبيان الدليل لشيخ الإسلام ابن تيمية.

٤- إعلام الموقعين عن رب العلمين للإمام ابن القيم، وقد أفرد في هذا الكتاب قسماً كبيراً عن الحيل، ومعظم ما فيه مستمد من كلام ابن تيمية في الدليل، لكنه تميز بمزيد من الترتيب والتنسيق.

٥- الموافقات للإمام الشاطبي وقد أفرد قسماً من كتابه للكلام عن الحيل.

٦- كشف النقاب عن موقع الحيل من السنة والكتاب لمحمد عبد الله بحيري (معاصر) استعرض فيه أدلة الحيل من الكتاب والسنة.

٧- الحيل الفقهية في المعاملات المالية: لمحمد بن إبراهيم (معاصر) وفيه تكلم عن الحيل بوجه عام، وفصل فيه تفصيلاً جيداً. ثم أتى بتطبيقات للحيل في باب المعاملات.

٨- الحيل المحظور منها والمشروع للدكتور عبد السلام رضى (معاصر) وقد تكلم عن الحيل بوجه عام، وتكلم عن الحيل في القوانين قديمها وحديثها.

٩- الحيل الشرعية بين الحظر والإباحة لنشوة العلواني (معاصر) وكل الكتاب إجترار لمن سبقه وخاصة كتاب محمد بن إبراهيم.

١٠- الحيل وأحكامها في الشريعة الإسلامية لسعد بن غرير السلمي (معاصر)، وقد نشر ضمن مجلة البحوث الفقهية المعاصرة، العدد (٣٩).

وتأتي دراستي للموضوع من حيث المنهجية التي سلكها القرآن في ابطال الحيل.

منهج الدراسة:

أتبعتُ في هذه الدراسة المنهج الاستقرائي والتحليلي والاستنباطي على النحو الآتي:

١- استقراء آراء المفسرين في المسألة وأدلتهم على ذلك.

٢- بينت الحيلة التي فعلها المحتالون وجعلت ذلك في فقرة مستقلة.

٣- حررت منهجية القرآن في إبطال الحيل بفقرة مستقلة ليسهل الرجوع إلى المقصود من البحث بصورة ظاهرة وسريعة.

٤- قمت بالتوثيق والعزو للآيات والأحاديث والأقوال إلى مظانها.

٥- قمت بعزو الآية في بداية الأمثلة وقد أكررها أو جزءً منها في المثال معتمداً على العزو السابق.

٦- نسبت القول إلى قائله من مصدره الأصلي إلا في حال فقدان المرجع الأصلي فنستأنس بالموجود.

٧- قمت بتقسيم البحث إلى مباحث ومطالب بطريقة اجتهادية لِيَسْهُل على القارئ والباحث استخراج المعلومة المطلوبة.

٨- عند الاستشهاد من أي مرجع فإنما اذكر اسم الكتاب والمؤلف والصفحة فقط وأترك التفاصيل إلى مراجع البحث.

هيكل هذه الدراسة:

تتكون هذه الدراسة -بعد ذكر المقدمة المشتملة على أسباب اختيار الموضوع وأهدافه والدراسات السابقة والمنهجية البحثية التي سيتم السير عليها، من ثلاثة مباحث وخاتمة ومراجع للبحث وفهرس على النحو الآتي:

المبحث الأول: تعريف المنهج والحيل والفرق بين الحيلة والذريعة.

وفيه خمسة مطالب:

المطلب الأول: تعريف المنهج لغة واصطلاحاً.

المطلب الثاني: تعريف القرآن لغة واصطلاحاً.

المطلب الثالث: تعريف الإبطال لغة واصطلاحاً.

المطلب الرابع: تعريف الحيل لغة واصطلاحاً.

المطلب الخامس: الفرق بين الحيلة والذريعة.

المبحث الثاني: الحيل: تاريخ الظهور وحكمها الشرعي.

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: تاريخ ظهور الحيل.

المطلب الثاني: حكم الحيل.

المبحث الثالث: أنواع الحيل التي ذكرها القرآن الكريم.

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: الحيل في المسائل العقدية (النظرية).

المطلب الثاني: الحيل في مسائل الأحكام الشرعية العملية.

الخاتمة وتشمل: أهم النتائج.

أهم المراجع

فهرس الموضوعات.

المبحث الأول

تعريف المنهج والحيل والفرق بين الحيلة والذريعة، وفيه خمسة مطالب:

المطلب الأول: تعريف المنهج لغة واصطلاحاً.

المطلب الثاني: تعريف القرآن لغة واصطلاحاً.

المطلب الثالث: تعريف الإبطال لغة واصطلاحاً.

المطلب الرابع: تعريف الحيل لغة واصطلاحاً.

المطلب الخامس: الفرق بين الحيلة والذريعة.

المطلب الأول

تعريف المنهج لغة واصطلاحاً.

أولاً: تعريف المنهج لغة: المنهج جمعها مناهج، وهي كلمة مشتقة من المصدر (نَهْج).

قال ابن فارس: "النَّهْج: الطّريق. ونَهَج لي الأمْرَ: أوضَحَه. وهو مُستقيم المِنْهاج. والمِنْهَجُ: الطَّريق أيضاً، والجمع المناهج"(١).

وقال الرازي: "المِنْهاجُ الطريق الواضح ونَهَجَ الطريق أَبانه وأَوضحه ونَهَجَهُ أيضا سلكه"(٢).

وقال ابن منظور: "طريقٌ نَهْجٌ بَيِّنٌ واضِحٌ وهو النَّهْجُ..، وطُرُقٌ نَهْجَةٌ وسبيلٌ مَنْهَجٌ كَنَهْجٍ.

ومَنْهَجُ الطريقِ: وضَحُه. والمِنهاجُ كالمِنْهَجِ، قال تعالى: {لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا} [المائدة: ٤٨]، وأَنْهَجَ الطريقُ وضَحَ واسْتَبانَ وصار نَهْجاً واضِحاً بَيِّناً. والمِنهاجُ: الطريقُ الواضِحُ.

ونَهَجْتُ الطريقَ أَبَنْتُه وأَوضَحتُه يقال اعْمَلْ على ما نَهَجْتُه لك ونَهَجتُ الطريقَ سَلَكتُه وفلانٌ يَستَنهِجُ سبيلَ فلانٍ أَي يَسلُكُ مَسلَكَه والنَّهْجُ الطريقُ المستقيمُ ونَهَجَ الأَمْرُ وأَنْهَجَ لُغتانِ إذا وضَحَ"(٣).

"والمنهاج والمنهج الخطة المرسومة ومنها منهاج الدراسة، ومنهاج التعليم،..والجمع مناهج"(٤)."وعليه فيتبين أن المنهج يأتي بمعنيين:

١- الطريق الواضح البين المستقيم.

٢- الخطة المحددة المرسومة الواضحة"(٥).

ثانياً: تعريف المنهج اصطلاحاً:

لا يبعد المعنى الاصطلاحي عن المعنى اللغوي للمنهج، وكلا المعنيين اللغويين يدلان على الأمر المحدد الواضح البين المستقيم إلا أن الأول حسي، والآخر معنوي وهو المقصود هنا.

وعليه فيكون التعريف الاصطلاحي لمنهج القرآن في إبطال الحيل هو:

الأسس والقواعد والخطط الواضحة التي سار عليها القرآن في تفنيده للحيل وإبطالها.

المطلب الثاني

تعريف القرآن لغة واصطلاحاً

أولاً: تعريف القرآن لغة: قال ابن فارس: «القاف والراء والحرف المعتل أصل صحيح يدل على جمع واجتماع ومنه القرآن كأنه سمي بذلك لجمعه ما فيه من الأحكام والقصص وغير ذلك»(٦).

«والقرآن أصله من (القرء) بمعنى: الجمع والضم، يقال: قرأت الماء في الحوض، بمعنى: جمعته فيه، وسُمي القرآن قرآناً؛ لأنه يجمع الآيات والسور، ويضم بعضها إلى بعض»(٧).

«وقيل: القرآن مأخوذ من (قرأ) بمعنى: تلا، وهو مصدر مرادف للقراءة، وقد ورد بهذا المعنى في قوله تعالى: {إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ * فَإِذَا قَرَأْنَاهُ فَاتَّبِعْ قُرْآنَهُ} [القيامة: ١٧، ١٨] أي: قراءته، ومنه قول حسان ﷺ في رثاء عثمان بن عفان ﷺ:

ضحوا بأشمط(٨) عنوان السجود به يقطع الليل تسبيحاً وقرآناً »(٩).

وقيل: «القرآن على وزن فعلان، كغفران وشكران...وهو مهموز كما في قراءة جمهور القراء، ويقرأ بالتخفيف (قُرآن) كما في قراءة ابن كثير»(١٠).

وقال الشافعي: «لفظ القرآن ليس مشتقاً، ولا مهموزاً، وأنه قد ارتجل وجعل عَلَماً للكتاب المنزل، كما أطلق اسم التوراة على كتاب موسى، والإنجيل على كتاب عيسى»(١١).

والراجح أن القرآن مأخوذ من (قرأ) بمعنى: تلا، وهو مصدر مرادف للقراءة يدل على ذلك الآية السابقة، وقوله تعالى: {وَقُرْآنَ الْفَجْرِ إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا} [الإسراء: ٧٨] أي: قراءة الفجر(١٢).

ثانياً: تعريف القرآن في الاصطلاح:

ذكر السيوطي: "أن القرآن كلام الله المنزل، ثم أخذ في تفصيل معنى الكلام وكيفية التنزيل ثم عقد فصلاً في تواتر نقل القرآن، ثم ذكر أن الأمة متعبدة بفهم معانيه، وإقامة حدوده، وحروفه على الصفة المتلقاه، ثم ذكر أن القرآن معجز، وأخذ في تفصيل القدر المعجز منه"(١٣).

وعليه فتلخيص كلام السيوطي في تعريف القرآن هو: كلام الله المنزل على محمد ﷺ بواسطة جبريل، المتواتر، المعجز، المتعبد بتلاوته، وتطبيق أحكامه.

وقال الشوكاني: «القرآن كلام الله تعالى، المنزل على نبينا محمد ﷺ المكتوب في المصاحف، المنقول إلينا بالتواتر المتعبد بتلاوته، المتحدى بأقصر سورة منه»(١٤).

وهذا التعريف مزيد فيه قوله: «المكتوب في المصاحف» وهذا قيد غير لازم، فلا يشترط في إثبات القرآن أن يكون في المصاحف؛ لأن هذا القيد لا يشمل ما كان محفوظاً في الصدور، والكل يسمى قرآناً.

وعُرِّف القرآن بأنه: «كلام الله، منه بدا، بلا كيفية قولاً، وأنزله على رسوله وحياً، وصدقه المؤمنون على ذلك حقاً، وأيقنوا أنه كلام الله تعالى بالحقيقة، ليس بمخلوق ككلام البرية، فمن سمعه فزعم أنه كلام البشر فقد كفر»(١٥).

وهذا التعريف فيه زيادة تفصيل في جانب، وخلا من قيود مهمة في جانب آخر، فمثلا قوله: «بالحقيقة»: إما أن تكون صفة كاشفة، أو تأكيداً معنوياً وعلى كلا التقديرين دخولها في التعريف معيب.

كما نلاحظ أن هذا التعريف خلا من وصف القرآن بالمعجز؛ فهل الإعجاز صفة مختصة بكلام الله؟ وهل في الحديث القدسي أو النبوي شيء من الإعجاز فتدخل في التعريف؟ على كلا الأمرين سيخرج غير القرآن من التعريف بقولهم: «المتعبد بتلاوته» أي: بإقامة حروفه وألفاظه، وبأنه لا يجزئ في الصلاة غيره.

والخلاصة أن كل التعريفات السابقة تدور في الجملة حول معنى واحد غير أن في بعضها زيادة قيود، وإسهاب، والأصل في الحدود أن تكون جامعة مانعة.

وعليه فإن التعريف المختار هو: أن القرآن كلام الله المنزل على محمد ﷺ لفظاً، للبيان، والتحدي، والإعجاز، المتعبد بتلاوته، وبأحكامه، المنقول بالتواتر.

ثالثاً: شرح التعريف:

فقولنا: «كلام الله»: فالكلام صفة من صفات الله أثبتها سبحانه لنفسه، وأثبتها له رسوله ﷺ، فيخرج به كل كلام لغير الله تعالى.

وقولنا: «المنزل» خرج به: كلام الله الذي استأثر به نفسه.

وخرج بقولنا: «على محمد ﷺ» الكتب السماوية السابقة لنزول القرآن.

وقولنا: «لفظاً»: قيدٌ خرج به الحديث القدسي والنبوي، إذ لم ينزل كل واحد منهما لفظاً، وإنما نزل الحديث النبوي معنى على الصحيح، وفي الحديث القدسي خلاف مشهور.

وقولنا: «للبيان»: أي: للبيان التشريعي وغيره، وهو من مهام محمد ﷺ.

وقولنا: «والتحدي»: فقد تحدى الإنس والجن أن يأتوا بمثل أقصر سورة منه.

وقولنا: «والاعجاز»: فالقرآن معجز بكليته وبجزئيته بكل وجوه الإعجاز، وإعجازه للبشرية كلها هو مقصد من مقاصد إنزال القرآن، إثباتاً لرسالة محمد ﷺ.

وقولنا: «المتعبد بتلاوته وبأحكامه»: المأمور بقراءته في الصلاة، وغيرها، ومتعبد بإقامة ألفاظه، وهذا قيد خرجت به الأحاديث القدسية، وهي المسندة إلى الله عز وجل إن قلنا أنها منزلة من عند الله بألفاظها، والأحاديث النبوية، وإن كانت مما نؤجر على قرأتها وتعليمها، واستخراج الأحكام الشرعية منها؛ ولكن لا يصح القراءة بها في الصلاة، ولا متعبدون بإقامة ألفاظها على الصحيح، كما أننا متعبدون باستخراج الأحكام الشرعية منه وامتثالها.

وقولنا: «المنقول بالتواتر»: وهذا قيد خرجت به القراءات المنقولة إلينا بطريق الآحاد، والأحاديث القدسية، وهي المسندة إلى الله عز وجل إن قلنا إنها منزلة من عند الله بألفاظها.

المطلب الثالث

تعريف الإبطال لغة واصطلاحاً

أولاً: تعريف الإبطال لغة:

قال ابن فارس: (بطل) الباء والطاء واللام أصلٌ واحد، وهو ذَهاب الشيء وقِلَّة مُكثه ولُبْثه. يقال بَطَلَ الشيءُ يَبطُل بُطْلاً وبُطُولاً.

وسُمِّي الشيطانُ الباطلَ لأنه لا حقيقةَ لأفعاله، وكلُّ شيءٍ منه فلا مَرْجُوعَ له ولا مُعَوَّلَ عليه. والبَطَل الشُّجاع؛ سُمِّي بذلك لأنه يُعرِّض نَفْسَه للمتالف(١٦).

وقال الرازي في مختار الصحاح: "الباطِلُ ضد الحق والجمع أباطِيلُ...، وبَطَل الأجير يَبْطُل بالضم بَطَالةً بالفتح أي تعطل فهو بَطَّالٌ"(١٧).

وقال الفيروز أبادي: "بَطَل الشيءُ يَبْطُل بُطْلاً وبُطُولاً وبُطْلاناً: ذَهَبَ ضَياعاً وخُسْراً، فَهُوَ بَاطِل، وأَبْطَله هُوَ. وَيُقَالُ: ذَهَبَ دَمُه بُطْلاً أَي هَدَراً. وبَطِل فِي حَدِيثِهِ بَطَالَة وأَبْطَلَ: هَزَل.. والبَاطِل: نَقِيضُ الْحَقِّ(١٨).

وعليه فيمكن أن نلخص ما سبق عن معنى الباطل بالآتي:

١- ذهاب الشيء وقلة مكثه.

٢- الشيء الذي لا حقيقة له.

٣- خسران الشيء وضياعه.

ثانياً: تعريف الإبطال اصطلاحاً:

لا يبعد معنى الإبطال اصطلاحاً عن المعنى اللغوي، لأنه عبارة عن دفع الباطل وذهابه، وقلة مكثه، والشيء الذي وقع عليه الإبطال لا اعتبار له في الشرع، فهو شيء ضائع.

المطلب الرابع

تعريف الحيل لغة واصطلاحاً

أولاً: تعريف الحيل لغة:

الحيل جمع حيلة، "والحِيلةُ اسم من الاحتيال وهو من الواوي ..وهو أَحْيَلُ منه أي أكثر حيلة وما أَحْيَلَهُ(١٩).

قال في المعجم: حِيلَة مفرد والجمع: حِيلات وحِيَل، وتستخدم في معاني هي:

١- حِذْق وجودة نظر وقدرة على التّصرّف في الأمور، ومنه قوله تعالى: {لاَ يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلاَ يَهْتَدُونَ سَبِيلاً} [النساء: ٩٨]، ومنه: "لا حيلة في الرّزق ولا شفاعة في الأجل" ويقال: أعيته الحِيلةُ: لم يجدْ سبيلاً للخروج من الذي هو فيه.

٢- وسيلة بارعة يلجأ إليها الإنسان لبلوغ غايته. يقال: فقد كُلَّ حِيلة وما باليد حيلة، أي: لم يعرف ما يفعله. ويقال: واسع الحيلة: خبيث، بارع في الخروج من المآزق، ماهر في تدبُّر أموره.

٣- خديعة لبلوغ هدفٍ ما"[٢٠].

ثانياً: تعريف الحيلة اصطلاحاً:

التعريف الاصطلاحي للحيل مستمد من التعريف اللغوي، وأكثر من تعامل مع هذا المصطلح هم الفقهاء ولذلك فتعريفاتهم لها متقاربة المعنى منها:

الْحِيَلُ: جَمْعُ حِيلَةٍ، وَهُيَ مَا يُتَلَطَّفُ بِهَا لِدَفْعِ الْمَكْرُوهِ أَوْ لِجَلْبِ الْمَحْبُوبِ[٢١].

وقيل الحيل: الحذق وجودة النظر والقدرة على التصرف في الأمور والتخلص من المعضلات[٢٢].

وقيل الحيلة: هي الحذق في تدبير الأمور وتقليب الفكر حتى يهتدي بهما الإنسان إلى المقصود[٢٣].

ولكن الذي نقصده في بحثنا هذا هو جزء مخصوص من الحيل هو سلوك الطرق التي يُظن جوازها للتوصل لأمر مباح أو لإسقاط حكم شرعي.

قال الإمام الشاطبي: حقيقتها المشهورة: تقديم عمل ظاهر الجواز لإبطال حكم شرعي وتحويله في الظاهر إلى حكم آخر فمآل العمل فيها خرم قواعد الشريعة في الواقع كالواهب ماله عند رأس الحول فراراً من الزكاة"[٢٤].

وقال ابن القيم: "فَالْحِيلَةُ هِيَ نَوْعٌ مَخْصُوصٌ مِنْ التَّصَرُّفِ وَالْعَمَلِ الَّذِي يَتَحَوَّلُ بِهِ فَاعِلُهُ مِنْ حَالٍ إلَى حَالٍ، ثُمَّ غَلَبَ عَلَيْهَا بِالْعُرْفِ اسْتِعْمَالُهَا فِي سُلُوكِ الطُّرُقِ الْخَفِيَّةِ الَّتِي يَتَوَصَّلُ بِهَا الرَّجُلُ إلَى حُصُولِ غَرَضِهِ، بِحَيْثُ لا يُتَفَطَّنُ لَهُ إلا بِنَوْعٍ مِنْ الذَّكَاءِ وَالْفِطْنَةِ؛ فَهَذَا أَخَصُّ مِنْ مَوْضُوعِهَا فِي أَصْلِ اللُّغَةِ، وَسَوَاءٌ كَانَ الْمَقْصُودُ أَمْرًا جَائِزًا أَوْ مُحَرَّمًا، وَأَخَصُّ مِنْ هَذَا اسْتِعْمَالُهَا فِي التَّوَصُّلِ إلَى الْغَرَضِ الْمَمْنُوعِ مِنْهُ شَرْعًا أَوْ عَقْلاً أَوْ عَادَةً فَهَذَا هُوَ الْغَالِبُ عَلَيْهَا فِي عُرْفِ النَّاسِ؛ فَإِنَّهُمْ يَقُولُونَ: فُلانٌ مِنْ أَرْبَابِ الْحِيَلِ، وَلا تُعَامِلُوهُ فَإِنَّهُ مُتَحَيِّلٌ، وَفُلانٌ يُعَلِّمُ النَّاسَ الْحِيَلَ، وَهَذَا مِنْ اسْتِعْمَالِ الْمُطْلَقِ فِي بَعْضِ أَنْوَاعِهِ كَالدَّابَّةِ وَالْحَيَوَانِ"[٢٥].

وعليه فالحيلة التي نقصدها في بحثنا هي من باب العام أريد به الخاص، وهي:

تقديم عملٍ ظاهره الجواز لإبطال حكم شرعي وتحويله في الظاهر إلى حكم جائز.

المطلب الخامس

الفرق بين الحيلة والذريعة

أولاً: تعريف الذريعة لغة:

الذَّرِيعَةُ: الوسيلة وقد تَذَرَّعَ فلان بذريعة أي توسل بوسيلة والجمع الذَّرَائِعُ(٢٦)

وقيل: الذريعة: هي الوسيلة والسبب إلى الشيء، وأصلها عند العرب: الناقة التي يستتر بها رامي الصيد حتى يصل إلى صيده(٢٧).

ثانياً: تعريف الذريعة اصطلاحاً:

قال ابن تيمية: "الذريعة: ما كان وسيلة وطريقاً إلى الشيء، لكن صارت في عرف الفقهاء عبارة عما أفضت إلى فعل محرم، ولو تجردت عن ذلك الإفضاء لم يكن فيها مفسدة، ولهذا قيل: الذريعة: الفعل الذي ظاهره أنه مباح وهو وسيلة إلى فعل المحرم"(٢٨).

وقال الشاطبي: "حقيقة الذريعة: التوسل بما هو مصلحة إلى مفسدة"(٢٩).

وعليه فالفرق بين الحيلة والذريعة هو أن الذريعة عمل جائز، ولكنه قد يستخدم ليؤدي إلى عمل محرم. كسب آلهة المشركين، فقد يتذرع به الكافرون فيسبوا الله تعالى كما قال سبحانه: {وَلا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدْواً بِغَيْرِ عِلْمٍ} [الأنعام: ١٠٨].

ووجه الدلالة: أن الله نهى المؤمنين عن سب آلهة المشركين، وإن كان جائزاً، إلا أنه يترتب عليه مفسدة أعظم منها، وهى سب المشركين لله عز وجل، فكان النهى سدًّا لهذه الذريعة، وهذا دليل على المنع من الجائز إذا كان يؤدى إلى محرم.

قال القرطبي:"في هذه الآية ضرب من الموادعة، ودليل على وجوب الحكم بسد الذرائع"(٣٠).

أما الحيلة فهي عمل ظاهره الجواز أو الندب يستخدم لإبطال حكم شرعي وتحويله في الظاهر إلى حكم آخر. كالواهب ماله عند رأس الحول فراراً من الزكاة(٣١).

وقال ابن تيمية:"واعلم أن تجويز الحيل يناقض سد الذرائع مناقضة ظاهرة، فإن الشارع سد الطريق إلى ذلك المحرم بكل طريق، والمحتال يريد أن يتوسل إليه"(٣٢).

وقال ابن القيم: "وتجويز الحيل يناقض سد الذرائع مناقضة ظاهرة فإن الشارع يسد الطريق إلى المفاسد بكل ممكن، والمحتال يفتح الطريق إليها بحيلة، فأين من يمنع من الجائز خشية الوقوع في المحرم إلى من يعمل الحيلة في التوصل إليه"(٣٣).

والخلاصة أن الفرق بين الحيلة والذريعة هو:

أن الذريعة عمل جائز؛ ولكنه قد يستخدم فيؤدي إلى عمل محرم، ومثال ذلك: سب آلة المشركين عمل جائز ولكنه قد يؤدي بالمشركين إذا سمعوه أن يسبوا الله فمنع سب آلهتهم لذلك.

أما الحيلة فهي عمل ظاهره الجواز أو الندب ولكنه يستخدم لإبطال حكم شرعي، ومثال ذلك: من يتزوج المطلقة ثلاثاً بعد انتهاء عدتها من مطلقها، وهو أمر جائز، ولكن مقصده هو أن يطلقها ليحلها للزوج الأول، وهذا الفعل مقصود منه إبطال حكم شرعي وهو منع الزوج الأول من الزواج بمطلقته ثلاثاً.

وعليه فإن سد الذرائع واجب لكي لا يتسبب في وقوع الحرام، وكذلك منع الحيل واجب لكي لا يبطل الأحكام الشرعية.

المبحث الثاني

الحيل: تأريخ الظهور وحكمها الشرعي

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: تاريخ ظهور الحيل.

المطلب الثاني: حكم الحيل.

المطلب الأول: تاريخ ظهور الحيل

الحيل بالمعنى الذي ذكرناه وهو أنها عمل ظاهره الجواز أو الندب يستخدم لإبطال حكم شرعي وتحويله في الظاهر إلى حكم آخر، لم تُعرف في عهد الرسول ﷺ ولا في عهد صحابته الكرام ﷺ بل إن النبي ﷺ أقفل بابها بقوله: «وَلاَ يُجْمَعُ بَيْنَ مُتَفَرِّقٍ، وَلاَ يُفَرَّقُ بَيْنَ مُجْتَمِعٍ خَشْيَةَ الصَّدَقَةِ»(٣٤).

قال ابن القيم: "وَهَذَا نَصٌّ فِي تَحْرِيمِ الْحِيلَةِ الْمُفْضِيَةِ إلَى إسْقَاطِ الزَّكَاةِ أَوْ تَنْقِيصِهَا بِسَبَبِ الْجَمْعِ وَالتَّفْرِيقِ، فَإِذَا بَاعَ بَعْضَ النِّصَابِ قَبْلَ تَمَامِ الْحَوْلِ تَحَيُّلاً عَلَى إسْقَاطِ الزَّكَاةِ فَقَدْ فَرَّقَ بَيْنَ الْمُجْتَمِعِ، فَلا تَسْقُطُ الزَّكَاةُ عَنْهُ بِالْفِرَارِ مِنْهَا"(٣٥). ومثل ذلك قوله ﷺ: «لَعَنَ اللَّهُ الْمُحَلِّلَ وَالْمُحَلَّلَ لَهُ»(٣٦).

وإذا رجعنا إلى القران الكريم نجد أن الله تعالى حذر من الحيل بقوله تعالى: {وَلا تَمْنُنْ تَسْتَكْثِرُ} [المدثر:٦]. قال القرطبي في معنى الآية "لا تعطي الهدية تلتمس بها أكثر منها"(٣٧).

فالآية تدل على تحريم الهدية إذا قصد بها مهديها أخذ أكثر منها، وهي هدية الثواب، فاعتبر ذلك القصد حيلة للربا أو أخذ أموال الناس بالباطل أي بالتحايل إلا أن يكون على سبيل التبرع.

أما الصحابة ﷺ فقد منعوا الحيل ونفروا منها، ونقل عن كثير منهم التحذير منها والقول ببطلانها، وقد أكثر ابن القيم النقل عن الصحابة في ذلك في كتابه أعلام الموقعين منها قوله: "أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ ﷺ خَطَبَ النَّاسَ

عَلَى مِنْبَرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَقَالَ: لا أُوتَى بِمُحَلِّلٍ وَلا مُحَلَّلٍ لَهُ إلا رَجَمْتُهُمَا، وَأَقَرَّهُ سَائِرُ الصَّحَابَةِ عَلَى ذَلِكَ، وَأَفْتَى عُثْمَانُ وَعَلِيٌّ وَابْنُ عَبَّاسٍ وَابْنُ عُمَرَ أَنَّ الْمَرْأَةَ لا تَحِلُّ بِنِكَاحِ التَّحْلِيلِ..."(٣٨).

وقد سار التابعون في هذا على سير الصحابة وكذلك من أتى بعدهم من تابع التابعين فقد أنكروا الحيل إنكاراً شديداً واشتد قولهم فيمن أفتى بجوازها.

أما وقت ظهور الحيل فقد قال شيخ الإسلام ابن تيمية: "فَهَذِهِ الْحِيَلُ مِنْ الْأُمُورِ الْمُحْدَثَةِ وَمِنْ الْبِدَعِ الطَّارِئَةِ. أَمَّا الْإِفْتَاءُ بِهَا وَتَعْلِيمُهَا لِلنَّاسِ، وَإِنْفَاذُهَا فِي الْحُكْمِ وَاعْتِقَادُ جَوَازِهَا فَأَوَّلُ مَا حَدَثَ فِي الْإِسْلَامِ فِي أَوَاخِرِ عَصْرِ صِغَارِ التَّابِعِينَ بَعْدَ الْمِائَةِ الْأُولَى بِسِنِينَ كَثِيرَةٍ، وَلَيْسَ فِيهَا - وَلِلَّهِ الْحَمْدُ - حِيلَةٌ وَاحِدَةٌ تُؤْثَرُ عَنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَلْ الْمُسْتَفِيضُ عَنْ الصَّحَابَةِ أَنَّهُمْ كَانُوا إذَا سُئِلُوا عَنْ فِعْلِ شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ أَعْظَمُوهُ وَزَجَرُوا عَنْهُ"(٣٩).

"وأشار ابن القيم أن أكثرها من وضع ورّاقي بغداد، وقد سبقه لهذا الجوزجاني (ت: ٢٥٩هـ) عندما أنكر نسبة كتاب الحيل لمحمد بن الحسن وقال: من قال أن محمداً بنَ الحسن صنف كتاباً في الحيل فلا تصدقه، وما في أيدي الناس فإنما جمعه ورّاقُو بغداد(٤٠).

والذي يظهر أن بعض علماء الحنفية هم أول من تكلم بها ولكن لم يكن بالتوسع الذي عُرِفَ لدى المتأخرين، بل الحيل التي فعلها الحنفية ليست هي الحيل التي نقصدها، فهم طوَّعوا الواقع ليتوافق مع الشريعة وليس العكس، على أن الإمام أبا حنيفة لم يستخدمها إلا في حالات محدودة لإخراج المستفتي من مأزق وقع فيه، دون الوقوع في الحرام الذي ظاهره الحِل والسلامة"(٤١).

قال أحمد أمين: "فترى من مجموع هذه الحيل التي أفتى بها أبو حنيفة ليست من نوع التحايل على إبطال الحق أو أكل الأموال بالباطل وإنما هي استخراج فقهي للخروج من مآزق مع عدم التعدي على أحد في ماله ونفسه"(٤٢).

ويقول الشيخ أبو زهرة: "فالحيلة في نظر هؤلاء المستشرقين عمل يوافق في شكله ومظهره مطلب الشرع، وهو في النتيجة احتيال على الخروج من سلطان الشرع وتفويت أحكامه، هذه نظرة أولئك العلماء الأوروبية إلى الحيلة. وهي تتفق إلى حد كبير مع الحيل التي ابتدعها المتأخرون للتخلص من الأحكام الشرعية واتفاقها في ظاهر الأمر، ولكنها لا تنطبق مع الحيل المأثورة عن أبي حنيفة وأصحابه الأولين، فإن حيلهم كانت للوصول إلى الحق أحياناً ولتتفق مع قيودهم التي قيدوا بها العقود، ولتتفق أحكامها مع المقاصد الشرعية التي لا تجافيها ولا تنأى عنها، وللتيسير على الناس ومنع الحرج إذا ضيقوا على أنفسهم بأيمان أقسموها، وكانت لإرشاد الناس إلى الشروط الشرعية التي يحتاطون بها لحقوقهم وحمايتها من العبث"(٤٣).

وعليه فالحيل التي أفتى بها أبو حنيفة ليست من قبيل العمل الذي ظاهره الحل وفيه توصل إلى محرم، بل هي اجتهاد فقهي غير مخالف للشرع يستخدم للخروج من مآزق مع عدم التعدي على أحد في نفسه وماله.

المطلب الثاني

حكم الحيل

يختلف حكم الحيلة باختلاف القصد وباختلاف مآل العمل، وذلك على النحو الآتي:

أولاً: الحيلة المحرمة

وتكون في حالتين:

أ- إذا تسبب الاحتيال في إسقاط ما وجب شرعاً، حتى يصير غير واجب في الظاهر. كالجمع بين متفرق أو التفريق بين مجتمع خشية الصدقة.

ومثال ذلك من له مال يقدر به على الحج فوهبه كي لا يجب عليه الحج. وكما لو دخل عليه وقت الصلاة فشرب دواء منوماً حتى يخرج وقتها وهو فاقد لعقله كالمغمى عليه.

ب- إذا تسبب الاحتيال في جعل المحرم حلالاً في الظاهر. كقوله تعالى: {ولقد علمتم الذين اعتدوا منكم في السبت. . .} ؛ لأنهم احتالوا للاصطياد في السبت بصورة الاصطياد في غيره. وكالاحتيال لإرجاع المطلقة ثلاثا إلى زوجها بجعلها تنكح رجلاً آخر فيطلقها ليراجعها الزوج الأول بعد انقضاء عدتها.

ذلك أن العمل إذا قصد به إبطال حكم شرعي، وتحويله في الظاهر إلى حكم آخر حتى يصير مآل ذلك العمل خرم قواعد الشريعة في الواقع، فهو حرام منهي عنه(٤٤).

ثانياً: الحيلة الجائزة:

يكون الاحتيال جائزاً إذا قصد به أخذ حق، أو دفع باطل، أو التخلص من الحرام، أو التوصل إلى الحلال، وسواء أكانت الوسيلة محرمة أم مشروعة، إلا أنها إن كانت محرمة فهو آثم على الوسيلة دون المقصود.

"وقد يطلب الاحتيال أحياناً ولا سيما في الحرب، لأنها خدعة. والأصل فيه الجواز قوله تعالى: {وَخُذْ بِيَدِكَ ضِغْثاً فَاضْرِبْ بِهِ وَلا تَحْنَثْ} [ص: ٤٤]"(٤٥).

وقوله تعالى: {فَلَمَّا جَهَّزَهُمْ بِجَهَازِهِمْ جَعَلَ السِّقَايَةَ فِي رَحْلِ أَخِيهِ ثُمَّ أَذَّنَ مُؤَذِّنٌ أَيَّتُهَا الْعِيرُ إِنَّكُمْ لَسَارِقُونَ} [يوسف: ٧٠].

ثالثاً: الحيلة المختلف فيها:

وهي التي تكون في المسائل التي لم يتبين فيها قصد الشارع، ولا ظهر أنها على خلاف المصلحة التي وضعت لها الشريعة بحسب المسألة المفروضة. فمن رأى من الفقهاء أن الاحتيال في أمر ما غير مخالف للمصلحة فالتحيل جائز عنده فيه، ومن رأى أنه مخالف فالتحيل ممنوع عنده فيه.

والأصل أن من يجيز التحيل في بعض المسائل فإنما يجيزه بناء على تحري قصد المكلف المحتال، وأنه غير مخالف لقصد الشارع؛ لأن مصادمة الشارع صراحة، علماً أو ظناً ممنوع.

كما أن من منع إنما منع بناءً على أن ذلك مخالف لقصد الشارع، ومخالف لما وضع في الأحكام من المصالح، ومن ذلك نكاح المحلل، فإنه تحيل إلى رجوع الزوجة إلى مطلقها الأول بحيلة توافق في الظاهر قول الله تعالى: {فإن طلقها فلا تحل له من بعد حتى تنكح زوجاً غيره} [البقرة: ٢٣٠].

فقد نكحت المرأة هذا المحلل، فكان رجوعها إلى الأول بعد تطليق الثاني موافقاً. ونصوص الشارع مفهمة لمقاصده، ومن ذلك بيوع الآجال(٤٦).

وعليه فالحيلة تأخذ الحكم من خلال مقصدها ووسيلتها، وإن كان الأعم الأغلب استخدامها في الشر وتحويل الفعل أو الترك المحرم إلى حلال في الظاهر، وهو الذي سأتحدث عنه في المبحث الآتي، وأبين منهج القرآن في إبطاله.

المبحث الثالث

أنواع الحيل التي ذكرها القرآن الكريم

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: الحيل في المسائل العقدية (النظرية).

المطلب الثاني: الحيل في مسائل الأحكام العملية.

المطلب الأول

الحيل في المسائل العقدية

المثال الأول: عبادة الأوثان بحجة أنها تقرب إلى الله زلفا.

قال تعالى: {وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى إِنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ فِي مَا هُمْ فِيهِ يَخْتَلِفُونَ إِنَّ اللَّهَ لا يَهْدِي مَنْ هُوَ كَاذِبٌ كَفَّارٌ * لَوْ أَرَادَ اللَّهُ أَنْ يَتَّخِذَ وَلَدًا لاصْطَفَى مِمَّا يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ سُبْحَانَهُ هُوَ اللَّهُ الْوَاحِدُ الْقَهَّارُ} [الزمر: ٣، ٤].

أولاً: معنى الآية:

قَالَ مجاهد: "هَذَا قَوْلُ قُرَيْشٍ تَقُولُهُ لِلأَوْثَانِ، وَمَنْ قَبْلَهُمْ يَقُولُونَهُ: لِلْمَلائِكَةِ، وَلِعِيسَى وَلِعُزَيْرٍ"(٤٧). وقال مقاتل: "وذلك أن كفار العرب عبدوا الملائكة وقالوا ما نعبدهم إلا ليُقَرِّبُونا إِلَى اللَّهِ زُلْفى يعني: منزلة؛ فيشفعوا لنا إلى الله"(٤٨).

وقال الطبري: "والذين اتخذوا من دون الله أولياء يَتَوَلَّوْنَهُم ويعبدونهم، يقولون لهم: ما نعبدكم أيها الآلهة إلا لتقربونا إلى الله زُلْفَى، قربة ومنزلة، وتشفعوا لنا عنده في حاجاتنا (إِنَّ اللَّهَ لا يَهْدِي) إلى الحق ودينه الإسلام، والإقرار بوحدانيته، فيوفقه له (مَنْ هُوَ كَاذِبٌ) مفتر على الله، يتقول عليه الباطل، ويضيف إليه ما ليس من صفته،

ويزعم أن له ولداً افتراء عليه، كفار لنعمه، جحوداً لربوبيته. وقوله: (لَوْ أَرَادَ اللَّهُ أَنْ يَتَّخِذَ وَلَدًا..): لو شاء الله اتخاذ ولد، ولا ينبغي له ذلك، لاختار من خلقه ما يشاء. وقوله: (سُبْحَانَهُ هُوَ اللَّهُ الْوَاحِدُ الْقَهَّارُ) يقول: تنزيها لله عن أن يكون له ولد، وعما أضاف إليه المشركون .."[٤٩].

وقال الشاطبي في قوله تعالى: {مَا نَعْبُدُهُمْ إِلاَّ لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى} فَوَضَعُوهُمْ مَوْضِعَ مَنْ يُتَوَسَّلُ بِهِ حَتَّى عَبَدُوهُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ، إِذْ كَانَ أَوَّلُ وَضْعِهَا فيما ذكر العلماء صوراً لقوم يودونهم وَيَتَبَرَّكُونَ بِهِمْ، ثُمَّ عُبِدَتْ فَأَخَذَتْهَا الْعَرَبُ مِنْ غَيْرِهَا عَلَى ذَلِكَ الْقَصْدِ، وَهُوَ الضلالُ الْمُبِينُ"[٥٠].

ثانياً: بيان حيلتهم:

لما انقطع بالكافرين الدليل والحجة على ألوهية هذه الأوثان؛ وأرادوا البقاء على وثنيتهم وعبادتهم لها إحتالوا فقالوا ما نعبدهم إلا ليقربونا إلى الله ويكونوا شفعاؤنا عنده.

ثالثاً: منهج القرآن في إبطال حيلتهم:

١- في هذه الآية كان الرد على حيلتهم أولاً بالتهديد لهم على اتخاذ آلهة أخرى تقربهم إلى الله، ولم يكن لهم دليل من الوحي على اتخاذها فبين كذبهم وكفرهم.

قال الإمام الرازي: وَاعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَمَّا حَكَى مَذَاهِبَهُمْ أَجَابَ عَنْهَا مِنْ وُجُوهٍ: الأَوَّلُ: أَنَّهُ اقْتَصَرَ فِي الْجَوَابِ عَلَى مُجَرَّدِ التَّهْدِيدِ فَقَالَ: (إِنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ فِي مَا هُمْ فِيهِ يَخْتَلِفُونَ) وَاعْلَمْ أَنَّ الرَّجُلَ الْمُبْطِلَ إِذَا ذَكَرَ مَذْهَبًا بَاطِلاً وَكَانَ مُصِرًّا عَلَيْهِ، فَالطَّرِيقُ فِي عِلاجِهِ أَنْ يُحْتَالَ بِحِيلَةٍ تُوجِبُ زَوَالَ ذَلِكَ الإِصْرَارِ عَنْ قَلْبِهِ، فَإِذَا زَالَ الإصرار عن قَلْبِهِ فَبَعْدَ ذَلِكَ يُسْمِعُهُ الدَّلِيلَ الدَّالَّ عَلَى بُطْلانِهِ، فَيَكُونُ هَذَا الطَّرِيقُ أَفْضَى إِلَى الْمَقْصُودِ"[٥١].

٢- بين الله تعالى أن هؤلاء الذين يعبدونهم ليقربوهم إلى الله زلفاً إن كانوا يدّعون أنهم أولاد لله كعيسى أو عزير أو كانوا من الأوثان فإن الله قادر على اصطفاء من هو منزه عن صفات النقص غير من ادعوهم له من البشر أو غيرهم ولكن الله منزه عن اتخاذ الولد.

قال الطبري: "لَوْ شَاءَ اللَّهُ اتِّخَاذَ وَلَدٍ، وَلا يَنْبَغِي لَهُ ذَلِكَ، لاخْتَارَ مِنْ خَلْقِهِ مَا يَشَاءُ. ثم قال: {سُبْحَانَهُ هُوَ اللَّهُ الْوَاحِدُ الْقَهَّارُ} يَقُولُ: تَنْزِيهًا لِلَّهِ عَنْ أَنْ يَكُونَ لَهُ وَلَدٌ، وَعَمَّا أَضَافَ إِلَيْهِ الْمُشْرِكُونَ بِهِ مِنْ شِرْكِهِمْ.

وهُوَ الَّذِي يَعْبُدُهُ كُلُّ شَيْءٍ، وَلَوْ كَانَ لَهُ وَلَدٌ لَمْ يَكُنْ لَهُ عَبْدًا، يَقُولُ: فَالأَشْيَاءُ كُلُّهَا لَهُ مِلْكٌ، فَأَنَّى يَكُونُ لَهُ وَلَدٌ، وَهُوَ الْوَاحِدُ الَّذِي لا شَرِيكَ لَهُ فِي مِلْكِهِ وَسُلْطَانِهِ، وَالْقَهَّارُ لِخَلْقِهِ بِقُدْرَتِهِ، فَكُلُّ شَيْءٍ لَهُ مُتَذَلِّلٌ، وَمِنْ سَطْوَتِهِ خَاشِعٌ"[٥٢].

٣- إظهار عجز هذه المعبودات، لأن المعبود يجب أن لا يكون عاجزاً عن الخلق سواء في السماء أو في الأرض، قال تعالى: {قُلْ أَرَأَيْتُمْ مَا تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَرُونِي مَاذَا خَلَقُوا مِنَ الأَرْضِ أَمْ لَهُمْ شِرْكٌ فِي السَّمَاوَاتِ ائْتُونِي

بِكِتَابٍ مِنْ قَبْلِ هَذَا أَوْ أَثَارَةٍ مِنْ عِلْمٍ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ * وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنْ يَدْعُو مِنْ دُونِ اللَّهِ مَنْ لا يَسْتَجِيبُ لَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَهُمْ عَنْ دُعَائِهِمْ غَافِلُونَ} [الأحقاف: ٤، ٥].

قال القاسمي: "فقد بينت هذه الآيات بياناً شافياً قاطعاً للعذر أن غير الله لا يدعى لأنه إلى جانب أنه لا ينفع ولا يضر لم يخلق شيئا بالاستقلال، كما لم يخلق شيئا بالشركة، وليس عند المشركين أي دليل على ما يفعلون.

ثم بينت الآيات ضلال من يدعو من دون الله من لا يستجيب له إلى يوم القيامة، بل نصَّت على أن المدعو غافل عن دعاء الداعي مما يبين عجزه وضعفه وشدة احتياجه إلى خالقه وربه"(٥٣). وقد ذكر الله ذلك أيضا في سورة الفرقان فقال: {وَاتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ آلِهَةً لا يَخْلُقُونَ شَيْئًا وَهُمْ يُخْلَقُونَ وَلا يَمْلِكُونَ لأَنْفُسِهِمْ ضَرًّا وَلا نَفْعًا وَلا يَمْلِكُونَ مَوْتًا وَلا حَيَاةً وَلا نُشُورًا} [الفرقان: ٣].

٤- إبراز فقر هذه الآلهة المزعومة وضعفها فهي لا تنفع ولا تضر وبالتالي لا تستطيع أن تقربهم من الله زلفاً، قال تعالى: {قُلِ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ مِنْ دُونِهِ فَلا يَمْلِكُونَ كَشْفَ الضُّرِّ عَنْكُمْ وَلا تَحْوِيلاً * أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَى رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ وَيَرْجُونَ رَحْمَتَهُ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُ إِنَّ عَذَابَ رَبِّكَ كَانَ مَحْذُورًا} [الإسراء: ٥٦، ٥٧]

قال الشوكاني في هذه الآية: "هذا رد على طائفة من المشركين كانوا يعبدون تماثيل على أنها صور الملائكة وعلى طائفة من أهل الكتاب كانوا يقولون بإلهية عيسى ومريم وعزير فأمر الله سبحانه رسوله ﷺ بأن يقول لهم ادعوا الذين زعمتم أنهم آلهة من دون الله وقيل أراد بالذين زعمتم نفراً من الجن عندهم ناس من العرب وإنما خصصت الآية بمن ذكرنا لقوله (يبتغون إلى ربهم الوسيلة) فإن هذا لا يليق بالجمادات (فلا يملكون كشف الضر عنكم) أى لا يستطيعون ذلك، والمعبود الحق هو الذى يقدر على كشف الضر وعلى تحويله من حال إلى حال ومن مكان إلى مكان فوجب القطع بأن هذه التى تزعمونها آلهة ليست بآلهة.

ثم إنه سبحانه أكد عدم اقتدارهم ببيان غاية افتقارهم إلى الله فى جلب المنافع ودفع المضار فقال: (أولئك الذين يدعون يبتغون إلى ربهم الوسيلة) فأولئك الذين يدعونهم يبتغون إلى ربهم الوسيلة،...والوسيلة القربة بالطاعة والعبادة أى يتضرعون إلى الله فى طلب ما يقربهم إلى ربهم والضمير فى ربهم يعود إلى العابدين أو المعبودين (أيهم أقرب) أيهم أقرب بالوسيلة إلى الله أى يتقرب إليه بالعمل الصالح، ويرجون رحمته كما يرجوها غيرهم ويخافون عذابه كما يخافه غيرهم (إن عذاب ربك كان محذورا) تعليل لقوله يخافون عذابه أى إن عذابه سبحانه حقيق بأن يحذره العباد من الملائكة والأنبياء وغيرهم"(٥٤).

٥- الاستخفاف وبيان حقارة ما اتخذوه من الشفعاء فالله هو العليم بكل شيء فنفي علمه بكونها تشفع دليل على عدم حصول الشفاعة منها أبداً، قال تعالى: {وَيَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لا يَضُرُّهُمْ وَلا يَنْفَعُهُمْ وَيَقُولُونَ

هَؤُلاءِ شُفَعَاؤُنَا عِنْدَ اللَّهِ قُلْ أَتُنَبِّئُونَ اللَّهَ بِمَا لا يَعْلَمُ فِي السَّمَاوَاتِ وَلا فِي الأَرْضِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ} [يونس: ١٨].

قال الرازي: "اعْلَمْ أَنَّ الْمُفَسِّرِينَ قَرَّرُوا وَجْهًا وَاحِدًا، وَهُوَ أَنَّ الْمُرَادَ مِنْ نَفْيِ عِلْمِ اللَّهِ تَعَالَى بِذَلِكَ تَقْرِيرُ نَفْيِهِ فِي نفسه، وبيان أنه لا وُجُودَ لَهُ الْبَتَّةَ، وَذَلِكَ لأَنَّهُ لَوْ كَانَ مَوْجُودًا لَكَانَ مَعْلُومًا لله تَعَالَى، وَحَيْثُ لَمْ يَكُنْ مَعْلُومًا لله تَعَالَى وَجَبَ أَنْ لا يَكُونَ مَوْجُودًا"(٥٥).

وعليه فلا يصح صرف العبادة لغير الله سواء لمن كان لهم شفاعة عند الله كالملائكة والأنبياء والشهداء أم لم يكن، لأنهم لا يشفعون إلا بإذنه سبحانه ولمن رضي عنه، قال تعالى: {مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلا بِإِذْنِهِ} [البقرة: ٢٥٥] ، وقال: {وَلا يَشْفَعُونَ إِلا لِمَنِ ارْتَضَى وَهُمْ مِنْ خَشْيَتِهِ مُشْفِقُونَ} [الأنبياء: ٢٨]. ولأن العبادة لا تكون إلا لمن يقدر على كل شيء وما سوى الله عاجز لا يخلق ولا يرزق ولا يملك النفع ولا الضر لنفسه ولا لأحد آخر.

قال في الإقناع: ومن جعل بينه وبين الله وسائط يتوكل عليهم، ويدعوهم ويسألهم كفر إجماعاً(٥٦)؛ لأن ذلك كفعل عابدي الأصنام قائلين: {مَا نَعْبُدُهُمْ إِلا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى} [الزمر- ٣]، بل يجب على الإنسان أن يلجأ إلى ربه مباشرة، ويتوسل إليه التوسل المشروع وذلك بالتقرب إليه بالطاعات والأعمال الصالحة ودعائه بأسمائه الحسنى وصفاته العلا وأن يكون معتقداً تمام الاعتقاد أن الله تعالى هو المعز المذل المحيي المميت الرازق النافع المدبر لشؤون الحياة كلها وأن بيده وحده النفع والضر.

المثال الثاني: إدعاء النصارى أن عيسى بن الله:

قال تعالى: {وَقَالَتِ النَّصَارَى الْمَسِيحُ ابْنُ اللَّهِ ذَلِكَ قَوْلُهُمْ بِأَفْوَاهِهِمْ يُضَاهِئُونَ قَوْلَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ قَبْلُ قَاتَلَهُمُ اللَّهُ أَنَّى يُؤْفَكُونَ * اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَمَا أُمِرُوا إِلا لِيَعْبُدُوا إِلَهًا وَاحِدًا لا إِلَهَ إِلا هُوَ سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ} [التوبة: ٣٠، ٣١].

أولاً: معنى الآية:

قوله تعالى: {وَقَالَتِ النَّصَارَى الْمَسِيحُ} عيسى بن مريم {ابْنُ اللَّهِ} ثم قال: {ذَلِكَ} القول الذي قالوه {قَوْلُهُمْ بِأَفْوَاهِهِمْ} لم يقيموا عليه حجة ولا برهاناً.

ولهذا قال: {يُضَاهِئُونَ} أي: يشابهون في قولهم هذا {قَوْلَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ قَبْلُ} أي: المشركين الذين يقولون: الملائكة بنات الله تشابهت قلوبهم فتشابهت أقوالهم في البطلان.

{قَاتَلَهُمُ اللَّهُ أَنَّى يُؤْفَكُونَ} أي: كيف يصرفون على الحق، الصرف الواضح المبين، إلى القول الباطل المبين. وهذا وإن كان يستغرب على أمة كبيرة كثيرة، أن تتفق على قول يدل على بطلانه أدنى تفكر وتسليط للعقل عليه، فإن لذلك سبباً وهو أنهم: {اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ} وهم علماؤهم {وَرُهْبَانَهُمْ} أي: العُبَّاد المتجردين للعبادة.

{أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ} يُحِلُّون لهم ما حرم الله فيحلونه، ويحرمون لهم ما أحل الله فيحرمونه، ويشرعون لهم من الشرائع والأقوال المنافية لدين الرسل فيتبعونهم.

وكانوا أيضا يغلون في مشايخهم وعُبَادِهم ويعظمونهم، ويتخذون قبورهم أوثاناً تعبد من دون الله، فتقصد بالذبائح، والدعاء والاستغاثة.

{وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ} اتخذوه إلها من دون الله، والحال أنهم خالفوا في ذلك أمر الله لهم على ألسنة رسله فما {أُمِرُوا إِلا لِيَعْبُدُوا إِلَهًا وَاحِدًا لا إِلَهَ إِلا هُوَ} فيخلصون له العبادة والطاعة، ويخصونه بالمحبة والدعاء، فنبذوا أمر الله وأشركوا به ما لم ينزل به سلطاناً.

{سُبْحَانَهُ} وتعالى: {عَمَّا يُشْرِكُونَ} أي: تنزه وتقدس، وتعالت عظمته عن شركهم وافترائهم، فإنهم ينتقصونه في ذلك، ويصفونه بما لا يليق بجلاله، والله تعالى العالي في أوصافه وأفعاله عن كل ما نسب إليه، مما ينافي كماله المقدس"(٥٧).

ثانياً: بيان حيلتهم:

هؤلاء النصارى عبدوا عيسى نبي الله وليس له أدنى دليل على ذلك فلما بحثوا وطولبوا بالدليل على ما ذهبوا إليه احتالوا فقالوا بما أن عيسى ولد من غير أب فهو ابن الله فيعبد مثل الله، تعالى الله عن قولهم علواكبيرا .

ثالثاً: منهج القرآن في الرد على حيلتهم:

١- في نفس الآية التي ذكرت قولهم أن عيسى بن الله رد عليهم بأنهم شابهوا بفعلهم هذا المشركين الذين اتخذوا معبودات من دون الله، وهذا مناف للتوحيد والإيمان بالله وحده لا شريك له.

٢- الآية الثانية بينت أن مجرد اعتقادهم بأن للبشر أن يحلوا ويحرموا سواء من الرهبان أو عيسى أو غيره هو من الشرك واتخاذ الأرباب من دون الله.

٣- رد الله عليهم ببيان عبودية عيسى ﷺ وأنه بشر رسول مخلوق، وذلك إبطالاً لشبهتهم، أنه إله، أو فيه جزء من الإله، أو أنه ابن الله- تعالى الله عما يقول الظالمون علواكبيرا- قال تعالى: {مَا الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ وَأُمُّهُ صِدِّيقَةٌ كَانَا يَأْكُلَانِ الطَّعَامَ انْظُرْ كَيْفَ نُبَيِّنُ لَهُمُ الْآيَاتِ ثُمَّ انْظُرْ أَنَّى يُؤْفَكُونَ} [المائدة: ٧٥].

قال الشوكاني في تفسيره للآية: {مَا الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ إِلاَّ رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ}، أي: هو مقصور على الرسالة لا يجاوزها كما زعمتم، وجملة: {قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ} صفة لرسول، أي ما هو إلا رسول من جنس الرسل الذين خلوا من قبله، وما وقع منه من المعجزات لا يوجب كونه إلهاً، فقد كان لمن قبله من الرسل مثلها.

قوله: {وَأُمُّهُ صِدِّيقَةٌ} عطف على المسيح، أي: وما أمه إلا صديقة، وذلك لا يستلزم الإلهية لها، بل هي كسائر من يتصف بهذا الوصف من النساء. قوله: {كَانَا يَأْكُلانِ الطَّعَامَ} استئناف يتضمن التقرير لما أشير إليه من أنهما كسائر أفراد البشر: أي من كان يأكل الطعام كسائر المخلوقين فليس برب، بل هو عبد مربوب ولدته النساء، فمتى يصلح لأن يكون ربا"(٥٨). وكل من يأكل الطعام فهو مفتقر إلى ما يقيم بنيته ويمد حياته، إلى جانب أن أكل الطعام يستلزم الحاجة إلى دفع الفضلات فأي إله هذا.

٤- بيان أن خلق عيسى من غير أب ليس بمستغرب، واتخاذه إلها من دون الله أو مع الله لا يصح، لأنه لو كان ذلك كذلك لكان الأولى بذلك آدم، لأنه خلق من غير أب ولا أم، ودفعاً لأي شبهة ترد على الطريقة التي خلق بها عيسى قال تعالى: {إِنَّ مَثَلَ عِيسَى عِنْدَ اللَّهِ كَمَثَلِ آدَمَ خَلَقَهُ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ قَالَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ} [آل عمران: ٥٩].

قال ابن تيمية:" فأعنى بقوله {مَثَلَ عِيسَى} إشارة إلى البشرية المأخوذة من مريم الطاهرة، لأنه لم يذكر هنا اسم المسيح، إنما ذكر عيسى فقط، فإنه سبحانه خلق هذا النوع البشرى على الأقسام الممكنة ليبين عموم قدرته، فخلق آدم من غير ذكر ولا أنثى، وخلق زوجته حواء من ذكر بلا أنثى، كما قال: {وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا}، وخلق المسيح من أنثى بلا ذكر، وخلق سائر الخلق من ذكر وأنثى، وكان خلق آدم وحواء أعجب من خلق المسيح، فإن حواء خلقت من ضلع آدم، وهذا أعجب من خلق المسيح في بطن مريم، وخلق آدم أعجب من هذا وهذا، وهو أصل خلق حواء فلهذا شبهه الله بخلق آدم الذي هو أعجب من خلق المسيح، وهذا كله يبين به أن المسيح عبدُ ليس بإله، وأنه مخلوق كما خلق آدم"(٥٩).

وقال ابن كثير:"يقول تعالى: {إِنَّ مَثَلَ عِيسَى عِنْدَ اللَّهِ} في قدرة الله تعالى حيث خلقه من غير أب {كَمَثَلِ آدَمَ} فإنه الله تعالى خلقه من غير أب ولا أم، بل {خَلَقَهُ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ قَالَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ} والذي خلق آدم قادر على خلق عيسى بطريق الأولى، وإن جاز ادعاء البنوة في عيسى بكونه مخلوقاً من غير أب، فجواز ذلك في آدم بالطريقة الأولى، ومعلوم بالاتفاق أن ذلك باطل فدعواها في عيسى أشد بطلانا وأظهر فسادا، ولكن الرب عز وجل أراد أن يظهر قدرته حين خلق آدم لا من ذكر ولا من أنثى، وخلق حواء من ذكر بلا أنثى، وخلق عيسى من أنثى بلا ذكر، كما خلق البرية من ذكر وأنثى"(٦٠).

٥- بيان كفر من اتخذ عيسى إلهاً، وفي ذلك تخويف شديد جعل من كل من يعتقد بألوهية عيسى يراجع نفسه، قال تعالى: {لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ} [المائدة: ١٧].

قال الإمام الطبري: هذا ذمٌّ من الله عز ذكره للنصارى والنصرانية، الذين ضلُّوا عن سبل السلام، واحتجاجٌ منه لنبيه محمد ﷺ في فِرْيتهم عليه بادّعائهم له ولدًا(٦١).

وقال ابن كثير في هذه الآية: «يَقُولُ تَعَالَى حَاكِمًا بِتَكْفِيرِ فِرَقِ النَّصَارَى، مِنَ الْمَلَكِيَّةِ وَالْيَعْقُوبِيَّةِ وَالنُّسْطُورِيَّةِ، مِمَّنْ قَالَ مِنْهُمْ بِأَنَّ الْمَسِيحَ هُوَ اللَّهُ، تَعَالَى اللَّهُ عَنْ قَوْلِهِمْ وَتَنَزَّهَ وَتَقَدَّسَ عُلُوًّا كَبِيرًا»(٦٢).

٦- عرض مشهد من مشاهد يوم القيامة فيه تقرير عيسى بالعبودية وإقراره بذلك ليدل الناس في هذه الدنيا على أنه عبد لله وليس بإله قال تعالى: {وَإِذْ قَالَ اللَّهُ يَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ أَأَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ اتَّخِذُونِي وَأُمِّيَ إِلَهَيْنِ مِنْ دُونِ اللَّهِ قَالَ سُبْحَانَكَ مَا يَكُونُ لِي أَنْ أَقُولَ مَا لَيْسَ لِي بِحَقٍّ إِنْ كُنْتُ قُلْتُهُ فَقَدْ عَلِمْتَهُ تَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِي وَلَا أَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَ إِنَّكَ أَنْتَ عَلَّامُ الْغُيُوبِ * مَا قُلْتُ لَهُمْ إِلَّا مَا أَمَرْتَنِي بِهِ أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ وَكُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَا دُمْتُ فِيهِمْ فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي كُنْتَ أَنْتَ الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ وَأَنْتَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ } [المائدة: ١١٦، ١١٧].

قال القاسمي: "ذكر تعالى أنه يعدد نعمه على عيسى بحضرة الرسل واحدة فواحدة إشعاراً بعبوديته، فإن كل واحدة من تلك النعم المعدودة عليه، تدل على أنه عبد وليس بإله ثم أتبع ذلك باستفهامه لينطق بإقراره- عليه السلام- على رؤوس الأشهاد بالعبودية، وأمره لهم بعبادة الله عز وجل إكذابا لهم في افترائهم عليه، وتثبيتا للحجة على قومه، فهذا سر سؤاله تعالى له، مع علمه بأنه لم يقل ذلك، وكل ذلك لتنبيه النصارى الذين كانوا في وقت نزول الآية ومن تأثر بهم على قبح مقالتهم وركاكة مذهبهم واعتقادهم"(٦٣).

ومثل ذلك ما جاء في قوله تعالى: {قَالَ إِنِّي عَبْدُ اللَّهِ آتَانِيَ الْكِتَابَ وَجَعَلَنِي نَبِيّاً} إلى قوله: {إِنَّ اللَّهَ رَبِّي وَرَبُّكُمْ فَاعْبُدُوهُ هَذَا صِرَاطٌ مُسْتَقِيمٌ} [آل عمران: ٣٠- ٥١].

قال ابن كثير:"ومما أمر عيسى به قومه وهو في مهده: أن أخبرهم إذ ذاك أن الله ربهم وربه وأمرهم بعبادته فقال: {فَاعْبُدُوهُ هَذَا صِرَاطٌ مُسْتَقِيمٌ} أي: هذا الذي جئتكم به عن الله صراط مستقيم، أي: قويم. من اتبعه رشد وهدى، ومن خالفه ضل وغوى"(٦٤).

وعليه فكيف يدَّعون الإلهية لمن يعترف على نفسه بأنه عبد مثلهم كما أن دلائل الحدوث ظاهرة عليه.

٧- نفي موضوع اتخاذ الولد أو الشريك من أساسه، لا عيسى ولا غيره، قطعاً للحديث في هذا الشأن لكي يذهب الوسواس أو التفكير في احتماله قال تعالى: {ذَلِكَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ قَوْلَ الْحَقِّ الَّذِي فِيهِ يَمْتَرُونَ * مَا كَانَ لِلَّهِ أَنْ يَتَّخِذَ مِنْ وَلَدٍ سُبْحَانَهُ إِذَا قَضَى أَمْرًا فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ * وَإِنَّ اللَّهَ رَبِّي وَرَبُّكُمْ فَاعْبُدُوهُ هَذَا صِرَاطٌ مُسْتَقِيمٌ} [مريم: ٣٤ - ٣٦].

قال الطبري: "لقد كفرت الذين قالوا: إن عيسى ابن الله، وأعظموا الفِرية عليه، فما ينبغي لله أن يتخذ ولدا، ولا يصلح ذلك له ولا يكون، بل كل شيء دونه فخلقه"(٦٥).

المثال الثالث: حيلة الذي حاج إبراهيم في وجود الله تعالى.

قال تعالى: {أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِي حَاجَّ إِبْرَاهِيمَ فِي رَبِّهِ أَنْ آتَاهُ اللَّهُ الْمُلْكَ إِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّيَ الَّذِي يُحْيِي وَيُمِيتُ قَالَ أَنَا أُحْيِي وَأُمِيتُ قَالَ إِبْرَاهِيمُ فَإِنَّ اللَّهَ يَأْتِي بِالشَّمْسِ مِنَ الْمَشْرِقِ فَأْتِ بِهَا مِنَ الْمَغْرِبِ فَبُهِتَ الَّذِي كَفَرَ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ} [البقرة: ٢٥٨].

أولا: معنى الآية:

قَوْلِهِ: أَلَمْ تَرَ أَيْ بِقَلْبِكَ يَا مُحَمَّدُ إِلَى الَّذِي حَاجَّ إِبْرَاهِيمَ فِي رَبِّهِ، أي وُجُودِ رَبِّهِ، وَذَلِكَ أَنَّهُ أَنْكَرَ أَنْ يَكُونَ ثَمَّ إِلَهٌ غَيْرُهُ، وَمَا حَمَلَهُ عَلَى هَذَا الطُّغْيَانِ وَالْكُفْرِ الْغَلِيظِ وَالْمُعَانَدَةِ الشَّدِيدَةِ، إِلَّا تَجَبُّرُهُ، وَطُولُ مُدَّتِهِ فِي الْمُلْكِ.

أَنْ آتَاهُ اللَّهُ الْمُلْكَ وكان طَلَبَ مِنْ إِبْرَاهِيمَ دَلِيلاً عَلَى وُجُودِ الرَّبِّ الذي يدعو إِلَيْهِ، فَقَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّيَ الَّذِي يُحْيِي وَيُمِيتُ أي إنما الدَّلِيلُ عَلَى وُجُودِهِ، حُدُوثُ هَذِهِ الأَشْيَاءِ، الْمُشَاهَدَةِ بَعْدَ عَدَمِهَا، وَعَدَمُهَا بَعْدَ وُجُودِهَا، وَهَذَا دَلِيلٌ عَلَى وُجُودِ الْفَاعِلِ الْمُخْتَارِ، ضَرُورَةً، لِأَنَّهَا لَمْ تَحْدُثْ بِنَفْسِهَا، فَلا بُدَّ لَهَا مِنْ مُوجِدٍ أَوْجَدَهَا، وَهُوَ الرَّبُّ الَّذِي أَدْعُو إِلَى عِبَادَتِهِ وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ. فَعِنْدَ ذَلِكَ قَالَ المحاج- وهو النمرود- أَنَا أُحْيِي وَأُمِيتُ. وَذَلِكَ أَنِّي أُوتَى بِالرَّجُلَيْنِ، قَدِ اسْتَحَقَّا الْقَتْلَ فَآمُرُ بِقَتْلِ أَحَدِهِمَا- فيقتل، وآمر بالعفو عَنِ الآخَرِ فَلا يُقْتَلُ، فَذَلِكَ مَعْنَى الإِحْيَاءِ وَالإِمَاتَةِ.

وَالظَّاهِرُ- وَاللَّهُ أَعْلَمُ- أَنَّهُ مَا أَرَادَ هَذَا لأَنَّهُ لَيْسَ جَوَابًا لِمَا قَالَ إِبْرَاهِيمُ، وَلا فِي مَعْنَاهُ لأَنَّهُ غَيْرُ مَانِعٍ لِوُجُودِ الصَّانِعِ، وَإِنَّمَا أَرَادَ أَنَّ يَدَّعِيَ لِنَفْسِهِ هَذَا الْمَقَامَ عِنَادًا وَمُكَابَرَةً وَيُوهِمُ أَنَّهُ الْفَاعِلُ لِذَلِكَ، وَأَنَّهُ هُوَ الَّذِي يُحْيِي وَيُمِيتُ، فَقَالَ لَهُ إِبْرَاهِيمُ، لَمَّا ادَّعَى هَذِهِ الْمُكَابَرَةَ: فَإِنَّ اللَّهَ يَأْتِي بِالشَّمْسِ مِنَ الْمَشْرِقِ فَأْتِ بِهَا مِنَ الْمَغْرِبِ أَيْ إِذَا كُنْتَ كَمَا تَدَّعِي مِنْ أَنَّكَ تُحْيِي وَتُمِيتُ، فَهَذِهِ الشَّمْسُ تَبْدُو كُلَّ يَوْمٍ مِنَ الْمَشْرِقِ، فَإِنْ كُنْتَ إِلَهًا كَمَا ادَّعَيْتَ تُحْيِي وَتُمِيتُ، فَأْتِ بِهَا مِنَ الْمَغْرِبِ؟ فَلَمَّا عَلِمَ عَجْزَهُ وَانْقِطَاعَهُ وَأَنَّهُ لَا يَقْدِرُ عَلَى الْمُكَابَرَةِ فِي هَذَا الْمَقَامِ، بُهِتَ، أَيْ أُخْرِسَ، فَلَا يَتَكَلَّمُ، وَقَامَتْ عَلَيْهِ الْحُجَّةُ.

{وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ} أَيْ لَا يُلْهِمُهُمْ حُجَّةً وَلَا بُرْهَانًا، بَلْ حُجَّتُهُمْ دَاحِضَةٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ، وَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ، وَلَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ"(٦٦).

ثانياً: حيلة الذي حاج إبراهيم- النمرود-:

لما استدل إبراهيم على وجود الخالق بدليل الإحياء والإماته، قال مدعياً أن هذا الأمر يستطيعه هو أيضاً..، قيل: فأتى برجلين استحقا القتل فقتل أحدهما وعفى عن الآخر مدعياً أن هذا الأمر هو الإحياء والإماته.

ثالثاً: منهج القرآن في إبطال حيلته:

١- استدل القرآن على ربوبية الله بالإحياء وبالإماتة، كما قال الله حاكياً عن إبراهيم: {قال إبراهيم ربي الذي يحيي ويميت}، وقال سبحانه أيضا {أفمن يخلق كمن لا يخلق...}.

قال الرازي: «دَلِيلُ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ فِي غَايَةِ الصِّحَّةِ، وَذَلِكَ لَا سَبِيلَ إِلَى مَعْرِفَةِ اللَّهِ تَعَالَى إِلَّا بِوَاسِطَةِ أَفْعَالِهِ الَّتِي لَا يُشَارِكُهُ فِيهَا أَحَدٌ مِنَ الْقَادِرِينَ، وَالْإِحْيَاءُ وَالْإِمَاتَةُ كَذَلِكَ، لِأَنَّ الْخَلْقَ عَاجِزُونَ عَنْهُمَا.

ولابُدَّ فِي الإِحْيَاءِ وَالإِمَاتَةِ مِنْ وُجُودِ الْقُدْرَةِ، وَالاخْتِيَارِ فِي إِحْيَاءِ هَذِهِ وَذَلِكَ هُوَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، وَهُوَ دَلِيلٌ مَتِينٌ قَوِيٌّ ذَكَرَهُ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى فِي مَوَاضِعَ فِي كِتَابِهِ كَقَوْلِهِ: {وَلَقَدْ خَلَقْنَا الإِنْسانَ مِنْ سُلالَةٍ مِنْ طِينٍ} [الْمُؤْمِنُونَ: ١٢] إِلَى آخِرِهِ، وَقَوْلِهِ: {لَقَدْ خَلَقْنَا الإِنْسانَ فِي أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ، ثُمَّ رَدَدْناهُ أَسْفَلَ سافِلِينَ} [التِّينِ: ٤، ٥] وَقَالَ تَعَالَى: {الَّذِي خَلَقَ الْمَوْتَ وَالْحَياةَ} [الْمُلْكِ: ٢]» (٦٧).

٢- لما تمادى النمرود في غيه وأخذ في تغيير معنى الإحياء والإماته، ليخدع الناس ترك إبراهيم الجدل مع هذا المخادع عن الإحياء والإماتة وانتقل إلى الأجرام السماوية التي لا يستطيع معها أن يخادع فقال الله حاكيا عن إبراهيم: {فإن الله يأتي بالشمس من المشرق فأت بها من المغرب فبهت...}. وهذا انْتِقَالٌ مِنْ دَلِيلٍ إِلَى أَوْضَحَ مِنْهُ، وقيل: بَلِ الْمَقَامُ الأَوَّلُ يَكُونُ كالمقدمة للثاني، ويبين بطلان ما ادعاه نمرود فِي الأَوَّلِ وَالثَّانِي.

٣- لإثبات ربوبية الله عبر الإحياء والإماتة ساق القرآن قصة الذي مر على قرية وهي خاوية على عروشها {قَالَ أَنَّى يُحْيِي هَذِهِ اللَّهُ بَعْدَ مَوْتِهَا فَأَمَاتَهُ اللَّهُ مِائَةَ عَامٍ ثُمَّ بَعَثَهُ} [البقرة: ٢٥٩]؛ ليبين قدرته على الإحياء والإماتة ليدل الخلق على وجود الخالق وقدرته.

قال الرازي: «والْغَرَضَ الأَصْلِيَّ فِي إِمَاتَتِهِ ثُمَّ إِحْيَائِهِ بَعْدَ مِائَةِ عَامٍ أَنْ يُشَاهِدَ الإِحْيَاءَ بَعْدَ الإِمَاتَةِ وَذَلِكَ لا يَحْصُلُ إلا إِذَا عَرَفَ أَنَّ ذَلِكَ اللُّبْثَ كَانَ بِسَبَبِ الْمَوْتِ، وَهُوَ أَيْضًا قَدْ شَاهَدَ إِمَّا فِي نَفْسِهِ، أَوْ فِي حِمَارِهِ أَحْوَالاً دَالَّةً عَلَى أَنَّ ذَلِكَ»(٦٨).

٤- أمات الله حمار هذا الرجل ثم جعل هذا الرجل يرى خلق هذا الحمار وكيف ينشر الله العظام وينشزها وكيف يكسوها باللحم وكيف أحيا الله الحمار أمامه بعد صيرورته تراباً حتى قال: {أعلم أن الله على كل شيء قدير} وحكاية الرؤية من أصدق كتاب تورث اليقين التام بأنه سبحانه المحيي والمميت.

٥- قص القرآن الكريم قصة طلب إبراهيم أن يرى إحياء الموتى وكيف أرشده الله بأن يأخذ أربعة من الطير ويجزءها على الجبال ثم يدعوهن فيحيهن الله ويستجبن له ويأتين، قال تعالى: {وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِ الْمَوْتَى قَالَ أَوَلَمْ تُؤْمِنْ قَالَ بَلَى وَلَكِنْ لِيَطْمَئِنَّ قَلْبِي قَالَ فَخُذْ أَرْبَعَةً مِنَ الطَّيْرِ فَصُرْهُنَّ إِلَيْكَ ثُمَّ اجْعَلْ عَلَى كُلِّ جَبَلٍ مِنْهُنَّ جُزْءًا ثُمَّ ادْعُهُنَّ يَأْتِينَكَ سَعْيًا وَاعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ} [البقرة: ٢٦٠].

قال الرازي: «أَجْمَعَ أَهْلُ التَّفْسِيرِ عَلَى أَنَّ الْمُرَادَ بِالآيَةِ: قَطِّعْهُنَّ، وَأَنَّ إِبْرَاهِيمَ قَطَعَ أَعْضَاءَهَا وَلُحُومَهَا وَرِيشَهَا وَدِمَاءَهَا، وَخَلَطَ بَعْضَهَا عَلَى بَعْضٍ، غَيْرَ أَبِي مُسْلِمٍ فَإِنَّهُ أَنْكَرَ ذَلِكَ»(٦٩).

فهذه القصص الثلاث وهي قصة إبراهيم مع مَلِك زمانه، وقصة الذي قال: {أنَّى يحيي هذه الله بعد موتها}، وقصة إبراهيم في سؤال ربه أن يريه كيف يحيي الموتى، كلها تتكلم حول موضوع واحد على الصحيح وهو موضوع

الإحياء والإماتة الذي يشهد لله بالربوبية. والذي حاول نمرود أن يحتال في هذه المسألة ليوهم أنه الرب بتلك الحيلة الساذجة التي يَقْتُل فيها شخصاً ويترك آخر.

المطلب الثاني

الحيل في الأحكام الشرعية العملية

المثال الأول: حيلة أصحاب السبت.

وقال تعالى: {وَاسْأَلْهُمْ عَنِ الْقَرْيَةِ الَّتِي كَانَتْ حَاضِرَةَ الْبَحْرِ إِذْ يَعْدُونَ فِي السَّبْتِ إِذْ تَأْتِيهِمْ حِيتَانُهُمْ يَوْمَ سَبْتِهِمْ شُرَّعًا وَيَوْمَ لا يَسْبِتُونَ لا تَأْتِيهِمْ كَذَلِكَ نَبْلُوهُمْ بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ * وَإِذْ قَالَتْ أُمَّةٌ مِنْهُمْ لِمَ تَعِظُونَ قَوْمًا اللَّهُ مُهْلِكُهُمْ أَوْ مُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا شَدِيدًا قَالُوا مَعْذِرَةً إِلَى رَبِّكُمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ * فَلَمَّا نَسُوا مَا ذُكِّرُوا بِهِ أَنْجَيْنَا الَّذِينَ يَنْهَوْنَ عَنِ السُّوءِ وَأَخَذْنَا الَّذِينَ ظَلَمُوا بِعَذَابٍ بَئِيسٍ بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ * فَلَمَّا عَتَوْا عَنْ مَا نُهُوا عَنْهُ قُلْنَا لَهُمْ كُونُوا قِرَدَةً خَاسِئِينَ * وَإِذْ تَأَذَّنَ رَبُّكَ لَيَبْعَثَنَّ عَلَيْهِمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ مَنْ يَسُومُهُمْ سُوءَ الْعَذَابِ إِنَّ رَبَّكَ لَسَرِيعُ الْعِقَابِ وَإِنَّهُ لَغَفُورٌ رَحِيمٌ} [الأعراف :١٦٣- ١٦٧]

أولاً: معنى الآية:

قال الطبري: "إِذْ يَعْتَدُونَ فِي السَّبْتِ أَمْرَ اللَّهِ، وَيَتَجَاوَزُونَهُ إِلَى مَا حَرَّمَهُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ، وَكَانَ اعْتِدَاؤُهُمْ فِي السَّبْتِ أَنَّ اللَّهَ كَانَ حَرَّمَ عَلَيْهِمُ السَّبْتَ، فَكَانُوا يَصْطَادُونَ فِيهِ السَّمَكَ.

يَقُولُ: إِذْ تَأْتِيهِمْ حِيتَانُهُمْ يَوْمَ سَبْتِهِمُ الَّذِي نُهُوا فِيهِ عَنِ الْعَمَلِ شُرَّعًا، يَقُولُ: شَارِعَةٌ ظَاهِرَةٌ عَلَى الْمَاءِ مِنْ كُلِّ طَرِيقٍ وَنَاحِيَةٍ كَشَوَارِعِ الطُّرُقِ. وَيَوْمَ لَا يُعَظِّمُونَهُ تَعْظِيمَهُمُ السَّبْتَ، لَا تَأْتِيهِمُ الْحِيتَانُ. يَقُولُ: كَمَا وَصَفْنَا لَكُمْ نَبْلُوهُمْ وَنَخْتَبِرُهُمْ بِفِسْقِهِمْ عَنْ طَاعَةِ اللَّهِ وَخُرُوجِهِمْ عَنْهَا.

{وَإِذْ قَالَتْ أُمَّةٌ مِنْهُمْ لِمَ تَعِظُونَ قَوْمًا اللَّهُ مُهْلِكُهُمْ} فِي الدُّنْيَا بِمَعْصِيَتِهِمْ إِيَّاهُ، وَخِلَافِهِمْ أَمْرَهُ، وَاسْتِحْلَالِهِمْ مَا حُرِّمَ عَلَيْهِمْ. {أَوْ مُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا شَدِيدًا} فِي الآخِرَةِ.

قَالَ الَّذِينَ كَانُوا يَنْهَوْنَهُمْ عَنْ مَعْصِيَةِ اللَّهِ مُجِيبِيهِمْ عَنْ قَوْلِهِمْ: عِظَتُنَا إِيَّاهُمْ {مَعْذِرَةً إِلَى رَبِّكُمْ} نُؤَدِّي فَرْضَهُ عَلَيْنَا فِي الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ. وَلَعَلَّهُمْ أَنْ يَتَّقُوا اللَّهَ فَيَخَافُوهُ، فَيُنِيبُوا إِلَى طَاعَتِهِ وَيَتُوبُوا مِنْ مَعْصِيَتِهِمْ إِيَّاهُ وَتَعَدِّيهِمْ عَلَى مَا حَرَّمَ عَلَيْهِمْ مِنَ اعْتِدَائِهِمْ فِي السَّبْتِ.

فَلَمَّا تَرَكَتِ الطَّائِفَةُ الَّتِي اعْتَدَتْ فِي السَّبْتِ مَا أَمَرَهَا اللَّهُ بِهِ مِنْ تَرْكِ الِاعْتِدَاءِ فِيهِ وَضَيَّعَتْ مَا وَعَظَتْهَا الطَّائِفَةُ الْوَاعِظَةُ وَذَكَّرَتْهَا مَا ذَكَّرَتْهَا بِهِ مِنْ تَحْذِيرِهَا عُقُوبَةَ اللَّهِ عَلَى مَعْصِيَتِهَا.. أَنْجَى اللَّهُ الَّذِينَ يَنْهَوْنَ مِنْهُمْ عَنِ السُّوءِ، يَعْنِي عَنْ مَعْصِيَةِ اللَّهِ، وَاسْتِحْلَالِ مَا حَرَّمَهُ. وَأَخَذَ اللَّهُ الَّذِينَ اعْتَدَوْا فِي السَّبْتِ فَاسْتَحَلُّوا فِيهِ مَا حَرَّمَ اللَّهُ مِنْ صَيْدِ السَّمَكِ وَأَكْلِهِ، فَأَحَلَّ بِهِمْ بَأْسَهُ وَأَهْلَكَهُمْ.

فَلَمَّا تَمَرَّدُوا فِيمَا نُهُوا عَنْهُ مِنَ اعْتِدَائِهِمْ فِي السَّبْتِ، وَاسْتِحْلالِهِمْ مَا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنْ صَيْدِ السَّمَكِ وَأَكْلِهِ وَتَمَادَوْا فِيهِ {قُلْنَا لَهُمْ كُونُوا قِرَدَةً خَاسِئِينَ} أَيْ: بُعَدَاءَ مِنَ الْخَيْرِ"(٧٠).

وقال أبو زهرة: "ولقد قال تعالى في حكمة تحريم الصيد يوم السبت، وإتيان حيتانهم شرعا فيه: (كَذَلِكَ نَبْلُوهُمْ بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ): أي كهذا الذي صنعناه معهم من تحريم السبت ومجيء الحيتان فيه – نعاملهم معاملة المبتلى المختبر لتهذب نفوسهم وتربية إرادتهم، وذلك بسبب استمرارهم على الفسوق، وانحراف النفوس وخضوعها لشهواتها، ولأجل تعويدهم ضبط النفس، والصبر على الحرمان، فإن الصبر نصف الإيمان"(٧١).

ثانياً: الحيلة التي عملوها:

لما نهاهم الله تعالى عن اصطياد الأسماك يوم السبت احتالوا على حدود الله ونواهيه إذ حفروا الحفائر يوم الجمعة لتقع فيها الحيتان يوم السبت وتصاد يوم الأحد.

ثالثاً: منهج القرآن في رد حيلتهم:

١– أرسل الله إليهم من يعظهم ويبين لهم أن ما فعلوه من حفر الأخاديد يوم الجمعة وجعل الحيتان تدخلها يوم السبت فيغلقونها فتحبس الحيتان فيأخذونها من الأخاديد المغلقة يوم الأحد إنما هو من العصيان والتعدي على أوامر الله.

٢– أملى الله لهم زمناً لعلهم يرتدعون عن المعصية مع استمرار الوعظ لهم حتى قالت طائفة للدعاة إلى الله يكفي ما وعظتموهم به ولعل الله يريد أن يعذبهم بسبب تماديهم وعدم اتعاظهم.

٣– تعذيبهم عذاباً شديداً لتركهم ما ذُكِّروا به من أمر الله تعالى.

٤– مسخهم قردة عند عتوهم ومبالغتهم في العصيان وتركهم أوامر الله تعالى ليكونوا آية لكل من يحتال على ما أمر الله به أو نهى عنه كما قال تعالى: {وَلَقَدْ عَلِمْتُمُ الَّذِينَ اعْتَدَوْا مِنْكُمْ فِي السَّبْتِ فَقُلْنَا لَهُمْ كُونُوا قِرَدَةً خَاسِئِينَ * فَجَعَلْنَاهَا نَكَالاً لِمَا بَيْنَ يَدَيْهَا وَمَا خَلْفَهَا وَمَوْعِظَةً لِلْمُتَّقِينَ} [البقرة: ٦٥، ٦٦].

٥– لعنهم الله وطردهم من رحمته لسوء أدبهم معه وجرأتهم في الاحتيال على أوامره، قال تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ آمِنُوا بِمَا نَزَّلْنَا مُصَدِّقًا لِمَا مَعَكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ نَطْمِسَ وُجُوهًا فَنَرُدَّهَا عَلَى أَدْبَارِهَا أَوْ نَلْعَنَهُمْ كَمَا لَعَنَّا أَصْحَابَ السَّبْتِ وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ مَفْعُولاً} [النساء: ٤٦، ٤٧].

٦– بين سبحانه في آخر آيات القصة سبب هذا الابتلاء والاختبار الذي ضيق على الناس في أرزاقهم ومعيشتهم وهو فسقهم وتمردهم على طاعة الله تعالى، كما قال سبحانه: {كَذَلِكَ نَبْلُوهُمْ بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ}، وهي سنة الله مع كل الأمم والشعوب، قال سبحانه: {وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا قَرْيَةً كَانَتْ آمِنَةً مُطْمَئِنَّةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغَدًا مِنْ كُلِّ مَكَانٍ فَكَفَرَتْ بِأَنْعُمِ اللَّهِ فَأَذَاقَهَا اللَّهُ لِبَاسَ الْجُوعِ وَالْخَوْفِ بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ} [النحل: ١١٢].

المثال الثاني: حيلة المنافقين في إيجاد مقرٍ لهم للمكر والكيد والإضرار بالمؤمنين.

قال تعالى: {وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مَسْجِدًا ضِرَارًا وَكُفْرًا وَتَفْرِيقًا بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ وَإِرْصَادًا لِمَنْ حَارَبَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ مِنْ قَبْلُ وَلَيَحْلِفُنَّ إِنْ أَرَدْنَا إِلَّا الْحُسْنَى وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ * لَا تَقُمْ فِيهِ أَبَدًا لَمَسْجِدٌ أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَى مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ أَحَقُّ أَنْ تَقُومَ فِيهِ فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَنْ يَتَطَهَّرُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُطَّهِّرِينَ} [التوبة: ١٠٧، ١٠٨].

أولاً: معنى الآيات:

قال الإمام الشوكاني: "ومنهم الذين اتخذوا مسجداً {ضرارا..} أي: الباعث لهم على بناء هذا المسجد أربعة أمور: الأول الضرار لغيرهم وهو المضارة، والثاني الكفر بالله والمباهاة لأهل الإسلام، لأنهم أرادوا ببنائه تقوية أهل النفاق، والثالث التفريق بين المؤمنين؛ لأنهم أرادوا أن لا يحضروا مسجد قباء فتقل جماعة المسلمين، والرابع الإرصاد لمن حارب الله ورسوله أي الإعداد لأجل من حارب الله ورسوله.

والإرصاد: الانتظار. وقيل: الانتظار مع العداوة وقال الأكثرون هو الإعداد والمعنى متقارب يقال أرصدت لكذا إذا أعددته مرتقباً له به، والمراد بمن حارب الله ورسوله المنافقون.

وقوله: {من قبل} أن ينافق هؤلاء ويبنوا مسجد الضرار أو متعلق بحارب أي لمن وقع منه الحرب لله ولرسوله من قبل بناء مسجد الضرار. وليحلفن ما أردنا إلا الخصلة الحسنى وهى الرفق بالمسلمين فرد الله عليهم بقوله: {والله يشهد إنهم لكاذبون} فيما حلفوا عليه.

ثم نهى الله سبحانه رسوله ﷺ عن الصلاة في مسجد الضرار فقال: {لا تقم فيه أبدا} في أي وقت من الأوقات وهذا يستلزم النهي عن الصلاة فيه، ثم ذكر الله سبحانه علة النهي عن القيام فيه بقوله: {لمسجد أسس على التقوى من أول يوم أحق أن تقوم فيه} واللام في لمسجد لام القسم وقيل لام الابتداء وفي ذلك تأكيد لمضمون الجملة، وتأسيس البناء على التقوى تثبيته ورفعه على الخصال التى تتقي بها العقوبة.

والمسجد الذى أسس على التقوى قيل هو مسجد قباء وقيل أنه مسجد النبي ﷺ والأول أرجح لما سيأتي قريباً إن شاء الله. وقوله: {من أول يوم} متعلق بأسس أي أسس على التقوى من أول يوم من أيام تأسيسه. {أحق أن تقوم فيه} أي: لو كان القيام في غيره جائزاً لكان هذا أولى بقيامك فيه للصلاة ولذكر الله لكونه أسس على التقوى من أول يوم ولكون {فيه رجال يحبون أن يتطهروا} ومعنى محبتهم للتطهر أنهم يؤثرونه ويحرصون عليه عند عروض موجبه ومعنى محبة الله لهم الرضا عنهم والإحسان إليهم كما يفعل المحب بمحبوبه»[٧٢].

ثانياً: الحيلة التي قام بها المنافقون:

بنوا مسجداً يوهمون النبي ﷺ والمسلمين أنه من أجل الصلاة للمريض والمشغول وغيرهم كأنهم يريدون الخير، والحقيقة أن المقصد من بنائه هو أن يكون مقراً للمنافقين للإضرار بالمؤمنين والإعداد لمحاربة الله ورسوله.

ثالثاً: منهج القرآن في إبطال حيلتهم:

١- فضح القرآن حيلتهم للناس أجمعين كما فضح ضمناً بعض الشخصيات البارزة في النفاق الذين بنوا المسجد وطلبوا من النبي ﷺ أن يأتي ليصلي فيه.

٢- سمى القرآن مسجدهم بمسجد الضرار ليجعل النفوس تشمئز منه، وتستهجن الذين بنوه وأن طويتهم تحمل المكر والكيد للمسلمين، وفيه تحذير ضمني للمسلين من أولائك الذين بنوه وأعدوه لما ذكر الله عنهم.

٣- بين القرآن أن المسجد الذي أسس على التقوى هو غير هذا المسجد الذي بنوه، وذلك ليرشد المسلمين إلى أين يتوجهون إذا أرادوا الصلاة، وعدم الذهاب إلى ذلك المسجد الذي بني للمكر ضد المسلمين.

٤- ثناء الله على من يرتادون المسجد الذي أسس على التقوى في مقابل ذم الذين بنوا مسجد الضرار كما بين ما تحمله قلوبهم من الخبث فهم بنوه للضرار والإعداد لمحاربة رسول الله ودين الله وأوليائه.

٥- أمر الله عز وجل النبي ﷺ أن لا يستجيب لطلبهم المتمثل في الصلاة في هذا المسجد لكي لا يعطيهم الشرعية أمام الناس أنه مسجد مبارك لصلاة النبي ﷺ فيه.

٦- الأمر بهدم مسجد الضرار قطعاً لدابر الحيلة كما هي عادة القرآن بعد فضح الحيل وبيان فسادها وفساد فاعليها، كما يأمر بإزالتها وإزالة الآثار المترتبة عليها.

المثال الثالث: حيلة اليهود لسب النبي ﷺ:

قال تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَقُولُوا رَاعِنَا وَقُولُوا انْظُرْنَا وَاسْمَعُوا وَلِلْكَافِرِينَ عَذَابٌ أَلِيمٌ} [البقرة: ١٠٤].

أولاً: معنى الآية:

قال القرطبي في قوله تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقُولُوا راعِنا} نهيٌ يقتضي التحريم على ما تقدم وقرأ الحسن "راعنا" منونة. أي لا تقولوا رعونة.

وقرأ زر بن حبيش والأعمش "راعونا" ، يقال لما نتأ من الجبل: رعن، والجبل أرعن. وجيش أرعن أي متفرق. وكذا رجل أرعن، أي متفرق الحجج وليس عقله مجتمعاً.

قوله تعالى: {وَقُولُوا انْظُرْنَا} أمروا أن يخاطبوه ﷺ بالإجلال، والمعنى: أقبل علينا وانظر إلينا، وقيل: المعنى فهِّمنا وبين لنا. وقيل: المعنى انتظرنا وتأن بنا، والظاهر استدعاء نظر العين المقترن بتدبر الحال، وهذا هو معنى راعنا، فبدلت اللفظة للمؤمنين وزال تعلق اليهود.

وقوله تعالى: {وَاسْمَعُوا وَلِلْكَافِرِينَ عَذَابٌ أَلِيمٌ} لما نهى وأمر جل وعز، حض على السمع الذي في ضمنه الطاعة واعلم أن لمن خالف أمره فكفر عذابا أليما(٧٣).

وقال البغوي: «قَوْلُهُ تَعَالَى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقُولُوا راعِنا..}، وَذَلِكَ أَنَّ الْمُسْلِمِينَ كَانُوا يَقُولُونَ: رَاعِنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، مِنَ الْمُرَاعَاةِ، أَيْ: أَرْعِنَا سَمْعَكَ، أَيْ: فَرِّغْ سمعك لكل منّا، يقال: أرعى إلى الشيء وأرعاه، أَيْ:

أَصْغَى إِلَيْهِ وَاسْتَمَعَهُ، وَكَانَتْ هذه اللفظة سباً قَبِيحاً بِلُغَةِ الْيَهُودِ، وَقِيلَ: كَانَ مَعْنَاهَا عِنْدَهُمُ: اسْمَعْ لَا سَمِعْتَ، وقيل: هي من الرعونة، كانوا إِذَا أَرَادُوا أَنْ يُحَمِّقُوا إِنْسَانًا قالوا له: راعنا، يعني: يَا أَحْمَقُ فَلَمَّا سَمِعَ الْيَهُودُ هَذِهِ اللَّفْظَةَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ قَالُوا فِيمَا بَيْنَهُمْ: كُنَّا نَسُبُّ مُحَمَّدًا سِرًّا فَأَعْلِنُوا بِهِ الْآنَ، فَكَانُوا يَأْتُونَهُ وَيَقُولُونَ: رَاعِنَا يَا مُحَمَّدُ وَيَضْحَكُونَ فِيمَا بَيْنَهُمْ، فَسَمِعَهَا سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ فَفَطِنَ لَهَا وَكَانَ يَعْرِفُ لُغَتَهُمْ، فَقَالَ لِلْيَهُودِ: لَئِنْ سمعتها من أحد منكم يقولها لِلرَّسُولِ ﷺ لأضربنّ عنقه.

فقالوا: أو لستم تَقُولُونَهَا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: {لَا تَقُولُوا راعِنا} لكيلا يَجِدَ الْيَهُودُ بِذَلِكَ سَبِيلًا إِلَى شَتْمِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَقُولُوا انْظُرْنا، أَيِ: انْظُرْ إِلَيْنَا، وَقِيلَ: انْتَظِرْنَا وَتَأَنَّ بِنَا»[٧٤].

وقال الرازي: «كَانَ الْمُسْلِمُونَ يَقُولُونَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذَا تَلَا عَلَيْهِمْ شَيْئًا مِنَ الْعِلْمِ: رَاعِنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَالْيَهُودُ كَانَتْ لَهُمْ كَلِمَةٌ عِبْرَانِيَّةٌ يَتَسَابُّونَ بِهَا تُشْبِهُ هَذِهِ الْكَلِمَةَ وَهِيَ «رَاعِينَا» وَمَعْنَاهَا: اسْمَعْ لَا سَمِعْتَ، فَلَمَّا سَمِعُوا الْمُؤْمِنِينَ يَقُولُونَ: رَاعِنَا. خَاطَبُوا بِهِ النَّبِيَّ ﷺ وَهُمْ يَعْنُونَ تِلْكَ الْمَسَبَّةَ، فَنُهِيَ الْمُؤْمِنُونَ عَنْهَا وَأُمِرُوا بِلَفْظَةٍ أُخْرَى وَهِيَ قَوْلُهُ: انْظُرْنا، وَيَدُلُّ عَلَى صِحَّةِ هَذَا التَّأْوِيلِ قَوْلُهُ تَعَالَى: {مِنَ الَّذِينَ هَادُوا يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ وَيَقُولُونَ سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا وَاسْمَعْ غَيْرَ مُسْمَعٍ وَرَاعِنَا لَيًّا بِأَلْسِنَتِهِمْ وَطَعْنًا فِي الدِّينِ} [النساء: ٤٦]»[٧٥].

ثانياً: الحيلة التي عملها اليهود:

حيلتهم هي أنهم استخدموا لفظاً مشتركاً بين طلب المراعاة وبين الشتم والسب فكانوا يخاطبوا به النبي ﷺ ، ويقصدون به الشتم والسب.

ثالثاً: منهج القرآن في إبطال حيلتهم

١- فضحهم القرآن بقصدهم الخبيث وهو أنهم يريدون بقولهم راعنا سب النبي ﷺ والطعن في دين الله، لأن الإساءة إلى رسول الله هي إساءة إلى دين الله.

٢- توعدهم بالعذاب الأليم، جزاء قصدهم السيئ من هذا اللفظ، كما توعدهم الله بالطرد من رحمته كما قال سبحانه: {وَلَوْ أَنَّهُمْ قَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَاسْمَعْ وَانْظُرْنَا لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ وَأَقْوَمَ وَلَكِنْ لَعَنَهُمُ اللَّهُ بِكُفْرِهِمْ فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلا قَلِيلًا} [النساء: ٤٦].

٣- بين القرآن أن هذا هو خلق اليهود وديدنهم في تحريفهم للكلم عن مواضعه، قال سبحانه: {مِنَ الَّذِينَ هَادُوا يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ وَيَقُولُونَ سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا وَاسْمَعْ غَيْرَ مُسْمَعٍ وَرَاعِنَا لَيًّا بِأَلْسِنَتِهِمْ وَطَعْنًا فِي الدِّينِ} [النساء: ٤٦].

٤- نهى القرآن المؤمنين أن يقولوا هذا اللفظ وإن كان استخدامهم له في الخير، وذلك قطعاً لدابر الحيلة، وعليهم أن يستبدلوه بلفظ آخر لا يحتمل السب، وفي ذلك دليل على تجنب الألفاظ المحتملة التي فيها التعريض للتنقيص والغض.

كما يدل على وجوب سد الذرائع التي يتوصل أعداء الاسلام من خلالها إلى الطعن في الدين أو الاستهزاء برسول الإسلام محمد ﷺ.

المثال الرابع: حيلة أصحاب الجنة في منع حق الفقراء:

قال تعالى: {إِنَّا بَلَوْنَاهُمْ كَمَا بَلَوْنَا أَصْحَابَ الْجَنَّةِ إِذْ أَقْسَمُوا لَيَصْرِمُنَّهَا مُصْبِحِينَ * وَلَا يَسْتَثْنُونَ * فَطَافَ عَلَيْهَا طَائِفٌ مِنْ رَبِّكَ وَهُمْ نَائِمُونَ * فَأَصْبَحَتْ كَالصَّرِيمِ * فَتَنَادَوْا مُصْبِحِينَ * أَنِ اغْدُوا عَلَى حَرْثِكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صارِمِينَ * فَانْطَلَقُوا وَهُمْ يَتَخافَتُونَ * أَنْ لا يَدْخُلَنَّهَا الْيَوْمَ عَلَيْكُمْ مِسْكِينٌ * وَغَدَوْا عَلَى حَرْدٍ قادِرِينَ * فَلَمَّا رَأَوْها قالُوا إِنَّا لَضَالُّونَ * بَلْ نَحْنُ مَحْرُومُون} [القلم: ١٧ – ٢٧].

أولاً: التعريف بأصحاب الجنة:

قَالَ الشوكاني: "هُمْ قَوْمٌ مِنْ ثَقِيفٍ كَانُوا بِالْيَمَنِ مُسْلِمِينَ، وَرِثُوا مِنْ أَبِيهِمْ ضَيْعَةً فِيهَا جَنَّاتٌ وَزَرْعٌ وَنَخِيلٌ، وَكَانَ أَبُوهُمْ يَجْعَلُ مِمَّا فِيهَا مِنْ كُلِّ شَيْءٍ حَظًّا لِلْمَسَاكِينِ عِنْدَ الْحَصَادِ وَالصِّرَامِ، فَقَالَتْ بَنُوهُ: الْمَالُ قَلِيلٌ، وَالْعِيَالُ كَثِيرٌ، وَلَا يَسَعُنَا أَنْ نَفْعَلَ كَمَا كَانَ يَفْعَلُ أَبُونَا، وَعَزَمُوا عَلَى حِرْمَانِ الْمَسَاكِينِ، فَصَارَتْ عَاقِبَتُهُمْ إِلَى مَا قَصَّ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ"(٧٦).

ثانياً: معنى الآية:

قوله تعالى: {إنا بلوناهم} يريد قريشاً، أي امتحناهم و"أصحاب الجنة" هم إخوة من اليمن أرادوا منع الفقرآء حقهم من محصل جنتهم بعد موت أبيهم. وقوله تعالى: "إذ أقسموا ليصرمنها" أي ليجدنها وصرام النخل جد ثمره وكذلك في كل شجرة و"مصبحين" معناه إذا دخلوا في الصباح. وقوله: "ولا يستثنون" ولا يتوقفون في ذلك أو ولا ينثنون عن منع المساكين أو لا يقولون إن شاء الله بل عزموا عزم من يملك أمره.

وقوله: "فطاف" الطائف الأمر الذي يأتي بالليل، والصريم: أراد به الليل من حيث اسودت جنتهم. وقيل: أراد به الصبح من حيث ابيضت، وقال ابن عباس: الصريم الرماد الأسود بلغة جذيمة وقيل: الصريم رملة باليمن معروفة لا تنبت فشبه جنتهم بها. "تنادوا" معناه دعا بعضهم بعضا الى المضي لميعادهم. "إن كنتم صارمين" يحتمل أن يكون من صرام النخل ويحتمل أن يريد إن كنتم من أهل عزم وإقدام على آرائكم من قولك سيف صارم.

و"يتخافتون" معناه يتكلمون كلاماً خفياً، وكان هذا التخافت خوفا من أن يشعر بهم المساكين، وكان لفظهم الذي "يتخافتون" به أن لا يدخلنها اليوم عليكم مسكين.

وقوله تعالى " على حرد " يحتمل أن يريد على منع من قولهم حاردت الإبل إذا قلت ألبانها فمنعتها وحاردت السنة إذا كانت شهباء لا غلة لها، ويحتمل أن يريد بالحرد القصد ويحتمل أن يريد بالحرد الغضب يقال حرد الرجل حرداً اذا غضب.

وقوله "قادرين" يحتمل أن يكون من القدرة أي هم قادرون في زعمهم ويحتمل أن يكون من التقدير كأنهم قد قدروا على المساكين أي ضيقوا عليهم ومنه قوله تعالى "ومن قدر عليه رزقه" [الطلاق: ٧].

وقوله "فلما رأوها" أي محترقة حسبوا أنهم قد ضلوا الطريق وأنها ليست تلك فلما تحققوها علموا أنها أصيبت فقالوا "بل نحن محرومون" أي قد حرمنا غلتها وبركتها فقال لهم أعدلهم قولاً وخلقاً وعقلاً وهو الاوسط "لولا تسبحون" فبادر القوم عند ذلك "فقالوا سبحان ربنا إِنَّا كُنَّا ظَالِمِينَ" وتابوا وسبحوا واعترفوا بظلمهم في اعتقادهم منع الفقراء"(٧٧).

ثالثاً: الحيلة التي فعلوها:

هي أنهم بَيَّتُوا أن يُبَكِّروا في ساعات الصبح الأولى ليحصدوا جنتهم خفية من الفقراء والمساكين ليمنعوهم ما كان أبوهم يعطيهم من الزكوات والصدقات.

رابعاً: منهج القرآن في إبطال حيلتهم:

١- بدأ القرآن بذكر نيتهم وعزمهم على حرمان الفقراء حقوقهم في ثمار جنتهم والنية والعزم على فعل المعصية هو معصية.

٢- بَيَّن القرآن المعاملة بالمثل وهي أنهم بَيَّتُوا المكر فمكر الله بهم.

٣- في بيان القرآن أمر هام جداً وموعظة بليغة وهي أن العقوبة قد تنزل بمجرد النية والعزم على فعل المعصية.

٤- بَيَّن القرآن كما هي طريقته قطعه لدابر الحيلة بإهلاك الجنة وخرابها وضياع كل ما فيها وهذا من باب إزالة ما يكون سببا في منع الحقوق أو ما يكون سببا للمعصية والحيلة.

٥- بيان أن ما وقع لهؤلاء الإخوة كان هو الخير لهم، وهو المبادرة بالعقوبة؛ ولذلك بادروا إلى التوبة والاستغفار وهذا بعكس لو أخذهم الله وهم على ظلمهم.

والحمد لله رب العالمين.

الخاتمة:

١- الْحِيَلُ: جَمْعُ حِيلَةٍ، وَهُي مَا يُتَلَطَّفُ بِهَا لِدَفْعِ الْمَكْرُوهِ أَوْ لِجَلْبِ الْمَحْبُوبِ. وتعريفها عند الفقهاء أنها عمل ظاهره الجواز لإبطال حكم شرعي وتحويله في الظاهر إلى حكم جائز.

٢- الحِيل منها محرم ومنها جائز وتأخذ الحيلة الحكم من خلال مقصدها ووسيلتها.

٣- منهج القرآن في إبطال الحيل هو: الأُسس والقواعد والخطط التي سار عليها القرآن في تفنيده للحيل وإبطالها.

٤- الحيل التي ذكرها القرآن نوعان: حيل في المسائل النظرية – العقدية-، وحيل في المسائل الشرعية العملية.

٥- من الأمثلة على الحيل العقدية:

أ- حيلة المشركين لعبادة الأوثان بحجة أنها تقرب إلى الله زلفاً، وكانت منهجية القرآن في إبطال حيلتهم:

أولاً: التهديد لهم على ما فعلوه.

ثانياً: البيان للمشركين أن الله منزه عن اتخاذ الأنداد والولد.

ثالثاً: إظهار عجز هذه المعبودات.

رابعاً: إبراز فقر هذه الآلهة المزعومة وضعفها.

خامساً: الاستخفاف وبيان حقارة ما اتخذوه من الشفعاء.

ب- ومن الحيل العقدية إدعاء النصارى أن عيسى بن الله، لأنه ولد من غير أب، وكانت منهجية القرآن في إبطال حيلتهم:

أولاً: بين لهم أنهم شابهوا بفعلهم هذا المشركين الذين اتخذوا معبودات من دون الله.

الثاني: بين أن مجرد اعتقادهم بأن للبشر أن يحلوا ويحرموا من الشرك.

الثالث: رد الله عليهم ببيان عبودية عيسى ﷺ وأنه بشرٌ رسولٌ مخلوق.

الرابع: بيان أن خلق عيسى من غير أب ليس بمستغرب ولا يقتضي كونه ابناً لله سبحانه؛ لأنه لو كان ذلك كذلك لكان الأولى بذلك آدم.

الخامس: نفي موضوع اتخاذ الولد أو الشريك من أساسه، لكي يذهب الوسواس أو التفكير في احتماله.

السادس: بيان كفر من اتخذ عيسى إلهاً.

السابع: عرض مشهد من مشاهد يوم القيامة فيه تقرير عيسى بالعبودية وإقراره بذلك ليدل الناس في هذه الدنيا على أنه عبد لله وليس بإله.

ج- ومن الحيل في المسائل العقدية حيلة النمرود على كونه رب بادعاء الإحياء والإماتة خداعاً للناس وقد أبطل القرآن حيلته بالآتي:

أولاً: ضرب الله الأمثال بالإحياء والإماتة على ربوبيته بقصة الذي مر على قرية.

الثاني: أمات الله حمار هذا الرجل ثم جعل هذا الرجل يرى خلق هذا الحمار.

الثالث: قص القرآن الكريم طلب إبراهيم أن يَرى إحياء الموتى وكيف أرشده الله بأن يأخذ أربعة من الطير ويجزءها على الجبال ثم يدعوهن فيحيهن الله ويستجبن له.

٦- من أمثلة الحيل في الأحكام الشرعية العملية:

أ- حيلة أصحاب السبت وقد أبطل الله حيلتهم بالآتي:

أولاً: أرسل الله إليهم من يعظهم ويبين لهم إن ما فعلوه هو من الحيل المحرمة.

ثانياً: أملى الله لهم زمناً لعلهم يرتدعون عن المعصية مع استمرار الوعظ لهم.

الثالث: تعذيبهم عذاباً شديداً لتركهم ما ذكروا به من أمر الله تعالى.

الرابع: مسخهم قردة عند عتوهم في العصيان ليكونوا آية لكل من يحتال.

الخامس: لعنهم الله وطردهم من رحمته لسوء أدبهم معه وجُرأتهم في الاحتيال عليه.

ب- حيلة المنافقين ببناء مسجد الضرار وقد أبطل الله حيلتهم بالآتي:

أولاً: فضح القرآن حيلتهم للناس أجمعين.

ثانياً: سمى القرآن مسجدهم بمسجد الضرار لينفر الناس من الصلاة فيه.

ثالثاً: بين القرآن أن المسجد الذي أسس على التقوى هو الذي ينبغي أن يتوجهوا إليه إذا أرادوا الصلاة.

رابعاً: ثناء الله على من يرتادون المسجد الذي أسس على التقوى في مقابل ذم الذين بنوا مسجد الضرار.

خامساً: أمر الله عز وجل النبي ﷺ أن لا يستجيب لطلبهم المتمثل في الصلاة في هذا المسجد لكي لا يعطيهم الشرعية أمام الناس أنه مسجد مبارك لصلاة النبي ﷺ فيه.

سادساً: الأمر بهدم مسجد الضرار قطعاً لدابر الحيلة كما هي عادة القرآن.

ج- حيلة اليهود لسب النبي ﷺ وقد أبطل الله حيلتهم بالآتي:

أولاً: فضحهم القرآن بقصدهم وهو أنهم يريدون بقولهم راعنا سب النبي ﷺ.

ثانياً: توعدهم بالعذاب الأليم والطرد من رحمته جزاء قصدهم السيئ.

ثالثاً: بين القرآن أن هذا هو خُلُقُ اليهود وديدنهم في تحريفهم للكلم عن مواضعه.

رابعاً: نهى القرآن المؤمنين أن يقولوا هذا اللفظ وإن كان استخدامهم له في الخير، وذلك قطعاً لدابر الحيلة، وعليهم أن يستبدلوه بلفظ آخر لا يحتمل السب.

د- حيلة أصحاب الجنة في منع حق الفقراء، وقد أبطل الله حيلتهم بالآتي:

أولاً: بدأ القرآن بذكر نيتهم وعزمهم على حرمان الفقراء حقوقهم في ثمار جنتهم.

ثانياً: بين القرآن المعاملة بالمثل وهي أنهم بيتوا المكر فمكر الله بهم.

ثالثاً: بين القرآن أن العقوبة قد تنزل بمجرد النية والعزم على فعل المعصية.

رابعاً: بين القرآن قطعه لدابر الحيلة بإهلاك الجنة وخرابها وضياع كل ما فيها.

خامساً: بيان أن ما وقع لهؤلاء الإخوة كان هو الخير لهم، وهو المبادرة بالعقوبة؛ ولذلك بادروا إلى التوبة والاستغفار وهذا بعكس لو أخذهم الله وهم على ظلمهم.

الهوامش

(١) معجم مقاييس اللغة، لابن فارس (٣٦١/٥)، تحقيق: عبد السلام هارون، دار الفكر، ١٣٩٩هـ.

(٢) مختار الصحاح، محمد بن أبي بكر الرازي (ص٦٨٨)، تحقيق: محمود خاطر، مكتبة لبنان ١٤١٥هـ.

(٣) لسان العرب، لابن منظور (٣٨٣/٢).

(٤) المعجم الوسيط (ص٩٥٧).

(٥) مناهج المفسرين، صلاح الخالدي (ص١٦).

(٦) معجم مقاييس اللغة لابن فارس (٥/ ٧٨، ٧٩).

(٧) لسان العرب لابن منظور (١ /١٢٨).

(٨) الشمط: في الرَّجُل شيب اللحية. انظر: لسان العرب، مادة (شمط): (٧ / ٣٣٥-٣٣٦).

(٩) لسان العرب لابن منظور (٢٩/١).

(١٠) جمع القرآن الكريم في عهد الخلفاء للدكتور/ عبد القيوم عبد الغفور السندي (ص٨)، (بدون)

(١١) مناقب الشافعي، أبوبكر أحمد بن الحسين البيهقي (١/ ٢٧٦)، تحقيق أحمد صقر.

(١٢) الجامع لأحكام القرآن، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر شمس الدين القرطبي (٢٩٨/٢).

(١٣) الإتقان في علوم القرآن للسيوطي (١٥٨/١-١٧٠)، بتصرف.

(١٤) إرشاد الفحول، للشوكاني (٨٦/١)، تحقيق: أحمد عزو، دار الكتاب العربي ط/الأولى ١٤١٩هـ.

(١٥) شرح العقيدة الطحاوية (٢٥٤/١)، القاضي علي بن علي أبي العز الدمشقي، تحقيق عبدالله عبدالمحسن التركي.

(١٦) معجم مقاييس اللغة لابن فارس (١ / ٢٥٨).

(١٧) مختار الصحاح (ص ٧٣).

(١٨) لسان العرب (١١ / ٥٦).

(١٩) مختار الصحاح (ص ١٦٧).

(٢٠) معجم اللغة العربية المعاصرة (١/ ٥٨٩-٥٩٠) بتصرف.

(٢١) طلبة الطلبة في الاصطلاحات الفقهية (ص: ١٧١).

(٢٢) الحيل الفقهية، محمد غرم الله الفقيه (ص٢).

(٢٣) معجم الألفاظ التاريخية في العصر المملوكي (ص: ٦٥).

(٢٤) الموافقات في أصول الفقه للشاطبي (١/ ٢٧٥).

(٢٥) إعلام الموقعين عن رب العالمين لابن القيم (٣/ ١٨٨).

(٢٦) مختار الصحاح للرازي (ص ٢٢٦).

(٢٧) لسان العرب لابن منظور (٩٦/٨).

(٢٨) مجموعة الفتاوى الكبرى لابن تيمية (٣/ ١٣٩).

(٢٩) الموافقات للشاطبي (٣ /١٩٩).

(٣٠) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (٢٤٩٧/٤).

(٣١) الموافقات (٣ /٢٠١)، بتصرف.

(٣٢) مجموعة الفتاوى الكبرى (٣ /١٤٥).

(٣٣) إعلام الموقعين (٣ /١٧١).

(٣٤) صحيح البخاري (٢/ ١٤٤) رقم (١٤٥٠).

(٣٥) إعلام الموقعين عن رب العالمين (٣/ ١٣٦).

(٣٦) رواه أبو داود والترمذي وابن ماجة وصححه الألباني في الأرواء رقم (١٨٩٧).

(٣٧) تفسير القرطبي (٦/ ٢٠).

(٣٨) إعلام الموقعين عن رب العالمين (٣/ ١٣٧).

(٣٩) بيان الدليل على بطلان التحليل لشيخ الإسلام ابن تيمية (ص١٢١).

(٤٠) المخارج في الحيل ص١٩١، نقلا عن الحيل الفقهية (ص٥).

(٤١) الحيل الفقهية، محمد غرام الله الفقيه (ص٥).

(٤٢) ضحى الإسلام، أحمد أمين (٢/ ١٩٢).

(٤٣) أبو حنيفة، محمد أبو زهرة (ص ٤٣٤).

(٤٤) الموافقات للشاطبي بتصرف وإضافة (٢ / ٣٧٩).

(٤٥) الفتاوى الهندية (٦ / ٣٩٠).

(٤٦) الموافقات (٢ / ٣٨٨).

(٤٧) تفسير مجاهد (ص: ٥٧٧).

(٤٨) تفسير مقاتل بن سليمان (٣/ ٦٦٩).

(٤٩) تفسير جامع البيان الطبري بتصرف يسير (٢١/ ٢٥١، ٢٥٢).

(٥٠) الاعتصام للشاطبي (١/ ٢٣٩).

(٥١) مفاتيح الغيب أو التفسير الكبير للرازي (٢٦/ ٤٢١).

(٥٢) تفسير الطبري (٢٠/ ١٥٩).

(٥٣) محاسن التأويل (٥٣٣٨/١٥).

(٥٤) تفسير فتح القدير (٣/ ٢٣٧).

(٥٥) تفسير مفاتيح الغيب للرازي (١٧/ ٢٢٧).

(٥٦) الإقناع في فقه الإمام أحمد بن حنبل (٤/ ٢٩٧).

(٥٧) تيسير الكريم الرحمن للسعدي بتصرف (ص: ٣٣٤).

(٥٨) فتح القدير للشوكاني (٦٤/٢).

(٥٩) الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح (٥٤/٤).

(٦٠) تفسير ابن كثير (٢/ ٤٩).

(٦١) تفسير جامع البيان للطبري (١٠/ ١٤٦).

(٦٢) تفسير ابن كثير ت (٣/ ١٥٧).

(٦٣) تفسير القاسمي (٤/ ٢٩٩).

(٦٤) تفسير ابن كثير (٥/ ٢٣١).

(٦٥) جامع البيان الطبري (١٨/ ١٩٥).

(٦٦) تفسير ابن كثير بتصرف (١/ ٥٢٥، ٥٢٦).

(٦٧) تفسير مفاتيح الغيب للرازي (٧/ ٢٢).

(٦٨) تفسير مفاتيح الغيب للرازي (٧/ ٣٠).

(٦٩) تفسير مفاتيح الغيب الرازي (٧/ ٣٧).

(٧٠) جامع البيان للطبري بتصرف (٥٠٩/١٠ – ٥١٨).

(٧١) زهرة التفاسير لمحمد أبو زهرة (٦/ ٢٩٨٧).

(٧٢) تفسير فتح القدير بتصرف (٢/ ٤٠٢).
(٧٣) الجامع لأحكام القرآن (٢/ ٦٠).
(٧٤) تفسير البغوي (١/ ١٥٢).
(٧٥) تفسير مفاتيح الغيب للرازي (٣/ ٦٣٤).
(٧٦) تفسير فتح القدير للشوكاني (٥/ ٢٧١).
(٧٧) المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز (٥/٣٢٢ – ٣٢٣).

أهم المراجع:

- معجم مقاييس اللغة، أحمد بن فارس، تحقيق: عبد السلام هارون، دار الفكر، ط/ ١٣٩٩هـ.
- مختار الصحاح، محمد بن أبي بكر الرازي، تحقيق: محمود خاطر، مكتبة لبنان ط/ ١٤١٥هـ.
- لسان العرب، ابن منظور، تحقيق: عبد الله علي الكبير و محمد أحمد حسب الله و هاشم محمد الشاذلي- دار المعارف – القاهرة.
- المعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية بالقاهرة، تأليف: إبراهيم مصطفى / أحمد الزيات / حامد عبد القادر / محمد النجار، دار الدعوة.
- مناهج المفسرين، د صلاح عبد الفتاح الخالدي، دار القلم – دمشق، ط الأولى ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م.
- جمع القرآن الكريم في عهد الخلفاء للدكتور/ عبد القيوم عبد الغفور السندي، (بدون)
- مناقب الشافعي، أبوبكر أحمد بن الحسين البيهقي، تحقيق أحمد صقر.
- الجامع لأحكام القرآن، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر شمس الدين القرطبي تحقيق: هشام سمير البخاري، دار عالم الكتب، المملكة العربية السعودية، ط/ ١٤٢٣ هـ/ ٢٠٠٣ م.
- الإتقان في علوم القرآن أبو الفضل جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، مجمع الملك فهد مركز الدراسات القرآنية-السعودية، ط/ الأولى.
- إرشاد الفحول، محمد بن على الشوكاني، تحقيق: أحمد عزو، دار الكتاب العربي ط/الأولى ١٤١٩هـ.
- شرح العقيدة الطحاوية، القاضي علي بن علي أبي العز الدمشقي، تحقيق عبدالله عبدالمحسن التركي.
- معجم اللغة العربية المعاصرة، د أحمد مختار عبد الحميد عمر، عالم الكتب -ط/ الأولى، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م.

- طلبة الطلبة، عمر بن محمد بن أحمد بن إسماعيل، أبو حفص، نجم الدين النسفي (ت: ٥٣٧هـ)، ط/ المطبعة العامرة، مكتبة المثنى ببغداد، ١٣١١هـ.
- الحيل الفقهية، محمد غرم الله الفقيه (بدون من النت).
- معجم الألفاظ التاريخية في العصر المملوكي، محمد أحمد دهمان، دار الفكر المعاصر- بيروت . لبنان ودار الفكر- دمشق . سوريا، ط الأولى ١٤١٠ هـ . ١٩٩٠ م.
- الموافقات في أصول الفقه، إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشهير بالشاطبي (المتوفى: ٧٩٠هـ)، تحقيق: عبد الله دراز، دار المعرفة — بيروت.
- إعلام الموقعين عن رب العالمين لابن القيم، محمد بن أبي بكر شمس الدين ابن قيم الجوزية (المتوفى: ٧٥١هـ)، تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد، مكتبة الكليات الأزهرية، ط: ١٣٨٨هـ
- مجموعة الفتاوى الكبرى لابن تيمية، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني (المتوفى: ٧٢٨هـ)، تحقق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، المملكة العربية السعودية، ط: ١٤١٦هـ/١٩٩٥م
- الجامع لأحكام القرآن ، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي (المتوفى: ٦٧١ هـ)، تحقيق: هشام سمير البخاري، دار عالم الكتب- الرياض، ط: ١٤٢٣ هـ/ ٢٠٠٣ م
- صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله (المتوفى: ٢٥٦هـ)، دار الشعب — القاهرة، ط الأولى، ١٤٠٧هـ — ١٩٨٧م.
- إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل، محمد ناصر الدين الألباني (المتوفى: ١٤٢٠هـ)، إشراف: زهير الشاويش، المكتب الإسلامي — بيروت، ط الثانية ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥م.
- بيان إقامة الدليل على بطلان التحليل لشيخ الإسلام أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية.
- المخارج في الحيل ، للإمام محمد بن الحسن بن فرقد الشيباني الحنفي .
- كتاب بعنوان «أبو حنيفة»، محمد أبو زهرة محمد بن أحمد بن مصطفى بن أحمد المعروف بأبي زهرة (المتوفى: ١٣٩٤هـ)، دار الفكر العربي.
- الفتاوى الهندية لجنة علماء برئاسة نظام الدين البلخي

- تفسير مجاهد، أبو الحجاج مجاهد بن جبر التابعي المكي القرشي المخزومي (المتوفى: ١٠٤هـ)، تحقيق: الدكتور محمد عبد السلام أبو النيل، دار الفكر الإسلامي الحديثة- مصر، ط الأولى، ١٤١٠ هـ - ١٩٨٩ م.
- تفسير مقاتل بن سليمان، أبو الحسن مقاتل بن سليمان بن بشير الأزدي بالولاء البلخي، تحقيق: أحمد فريد، دار الكتب العلمية - لبنان/ بيروت، ط الأولى- ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م
- جامع البيان في تأويل القرآن، محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، أبو جعفر الطبري (المتوفى: ٣١٠هـ)، تحقق: أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة ط الأولى، ١٤٢٠ هـ.
- الاعتصام، إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشهير بالشاطبي (المتوفى: ٧٩٠هـ)، تحقيق: سليم بن عيد الهلالي، دار ابن عفان-السعودية ط/ الأولى، ١٤١٢هـ .
- مفاتيح الغيب أو التفسير الكبير، أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي خطيب الري (المتوفى: ٦٠٦هـ)، دار إحياء التراث العربي – بيروت، ط/ الثالثة - ١٤٢٠ هـ
- محاسن التأويل، محمد جمال الدين بن محمد سعيد بن قاسم الحلاق القاسمي المتوفى: ١٣٣٢هـ تحقق: محمد باسل عيون السود، دار الكتب العلميه– بيروت، ط/ الأولى-١٤١٨ هـ.
- الإقناع في فقه الإمام أحمد بن حنبل، موسى بن أحمد بن موسى بن سالم بن عيسى بن سالم المقدسي، (المتوفى: ٩٦٨هـ)، تحقق: عبد اللطيف محمد موسى السبكي، دار المعرفة بيروت - لبنان
- فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير، محمد بن علي بن محمد الشوكاني، دار الفكر – بيروت.
- تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله السعدي (المتوفى: ١٣٧٦هـ)، تحقق: عبد الرحمن بن معلا اللويحق، مؤسسة الرسالة، ط - الأولى ١٤٢٠هـ -٢٠٠٠ م
- الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (المتوفى: ٧٢٨هـ)، تحقيق: علي بن حسن - عبد العزيز بن إبراهيم - حمدان بن محمد، دار العاصمة – السعودية، ط/ الثانية، ١٤١٩هـ / ١٩٩٩م.
- تفسير القرآن العظيم، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي المتوفى: ٧٧٤هـ، تحقق: محمد حسين شمس الدين، دار الكتب العلمية ، ط/ الأولى- ١٤١٩ هـ.

- زهرة التفاسير لمحمد أبو زهرة، محمد بن أحمد بن مصطفى بن أحمد المعروف بأبي زهرة (المتوفى: ١٣٩٤هـ)، دار الفكر العربي
- معالم التنزيل في تفسير القرآن، أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد البغوي الشافعي المتوفى ٥١٠هـ، تحقق: عبد الرزاق المهدي، دار إحياء التراث العربي –بيروت، ط/ الأولى ، ١٤٢٠ هـ.
- المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، أبو محمد عبد الحق بن غالب بن عطية الأندلسي، تحقيق: عبد السلام عبد الشافي محمد، دار الكتب العلمية – لبنان، ط/ ١٤١٣هـ. ١٩٩٣م
- مناقب الشافعي، أبوبكر أحمد بن الحسين البيهقي١/ ٢٧٦، تحقيق أحمد صقر، مكتبة دار التراث – القاهرة، ط/ ١٩٧١م.
- شرح العقيدة الطحاوية ٢٥٤/١، القاضي علي بن علي أبي العز الدمشقي، تحقيق عبدالله عبدالمحسن التركي، مؤسسة الرسالة، ط/ الثانية ١٤٢٠هـ.